

أثر التكفير

فلاح لعقيدة ومستقبل الإسلام
"البعد العقدي"



الدكتور علي بن عبدالعزيز الشبل

أثر التكفير

في عقيدة ومستقبل الإسلام
"البعد العقدي"

إعداد

علي بن عبد العزيز علي الشبل

أستاذ المشارك بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة

المقدمة

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ به من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].
﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١]
أما بعد:

فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة.

هذا ولقد أنعم الله علينا بنعم عظيمة لا تُحصى عدداً، ولا تبلغ كثرةً، ولا تُجزي مدداً. ف ﴿لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [القصص: ٧٠].
فمن أجل نعمه أن هدانا لدينه القويم، وأوضح لنا صراطه المستقيم، فجعل الإسلام لعباده ديناً، ولم يرض منهم عنه بديلاً، فقال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩] وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

ومن أجل نعمه أيضاً، بعثه أفضل رسله وخاتمهم محمداً، فكانت له سبحانه به المنّة عليهم في الآخرة والأولى.

قال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤].
فكان من ذلك أن استوفى الله برسوله صلى الله عليه وسلم نظم عقد الرسل، وأكمل به

دينه: عقيدة وشريعة، وأتم به النعمة، مختاراً لنا به دين الفطرة واليسر والسعادة الحقيقية.

فما مات صلى الله عليه وسلم إلا وقد أوضح الحجة، وأقام المحجة، وبلغ السنة، وحذر وحاذر من البدعة، تاركاً من بعده على البيضاء الواضحة المستقيمة، مُستوياً ليلها ونهارها.

فقال سبحانه في اليوم العظيم، وفي الشهر العظيم، وفي الموقف العظيم، وفي المشهد العظيم: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المائدة: ٣].

وما كان ذلك كله إلا: ﴿مَا كَانَ لَنَا أَنْ نُشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ [يوسف: ٣٨].

فحمل الرسالة بعده قوم، اصطفاهم الله، وخصهم بحمل وإبلاغ دينه، وخاطبهم باسم الإيمان، وأنزل عليهم القرآن، وهم الصحابة رضي الله عنهم، فحمله بعدهم التابعون فتابعوهم بإحسان طبة إثر طبة، وجيلاً بعد جيل، وأمر سبحانه من بعدهم باتباع سبيلهم كما قال سبحانه في آية النساء: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

وامتدح من بعدهم وخصهم بالفئ في سبيل الله لما أثنوا عليهم ودعوا لهم، وانعقدت قلوبهم بولايتهم فقال سبحانه وتعالى في آية الحشر: قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

ثم إن الفتن بعده صلى الله عليه وآله وسلم رفعت رأسها رويداً، وشيئاً فشيئاً؛ لتنال من أصول الدين قبل فُروعه، ومن عقائده قبل شرائعه، إمضاءً لسنته سبحانه في الابتلاء والامتحان. ﴿إِذْ أَنْتُمْ بِالْعُدْوَةِ الدُّنْيَا وَهُمْ بِالْعُدْوَةِ الْقُصْوَى وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ لَا خْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ وَلَكِنْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٤٢].

فظهرت بدعة الخوارج فالرفض، ثم الإرجاء والقدر، ثم ظهرت الجهمية المعطلة في أوائل المائة الثانية. وما تشعب منها بعد ذلك من فرق وطوائف؛ لتتحقق آية من آيات النبي صلى الله عليه وسلم، في افتراق أمته كالأمم قبلهم.

ثم إنه تنوعت بدع التعطيل في التجهم، ثم ورثه الاعتزال، وكان منه على الدين وأهله من المصائب والويلات ما لا يخفى، ضلالاً وابتداعاً وافتراقاً، غصَّ بها تاريخ المسلمين، وشرقت به وحدتهم واجتماعهم، ولم تزل تعاني من آثار ذلك أشد العناء.

وفي المائة الثالثة والرابعة تولَّد عن بدعتي التجهم والاعتزال بدعة أخرى، تمثلت في بدعة الكَلَابِيَّة، ومتولي كبرها أبو محمد عبد الله بن سعيد بن كلاب القطان، ومن تلقَّف بدعته من بعده، وهما الطائفتان الكبيرتان: الأشاعرة والماتريدية.

والسنة الحقة في ذلك ماضية وثابتة، في خضم هذه الأمواج المتلاطمة من الفتن والبدع من لدن الصحابة رضي الله عنهم، وبعدهم كبار التابعين، فالتابعون فتابعوهم بإحسان إلى أن يشاء الله. على جادة واحدة، وطريقة واضحة، متمثلة فيما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه.

وركبهم بعد ذلك يسير على هذا الهدي، ويصبر على ملومات الفتن، ويصابر شبهاً وشهوات أهل البدع، بمن جعلهم الله سبحانه وتعالى في كل زمان فترة من الرسل، وهم البقايا الباقية من أهل العلم، يدعون من ضلَّ إلى الهدي، ويصبرون منهم على الأذى، ويصابرون أهل الردى، يُحيون بكتاب الله الموتى، ويُصِرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس - بالشبهة أو الشهوة - قد أحيوه، وكم من ضالٍّ تائه - عن الحق - قد هدوه.

فما أحسن أثرهم على الناس، وأقبح أثر الناس عليهم، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين الذين عقدوا ألوية البدع، وأطلقوا عقول الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب.

يقولون على الله، وفي الله، وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جُهَّال الناس بما يُشبهون عليهم، فنعوذ بالله من فتن الضالين^(١).

وبين يدي ذلك تتأكد أهمية العناية بالعقيدة الإسلامية، وتصفيتها مما يشوبها من عواري البدع، وذلك بتحري منهج السلف الصالح في تقرير العقيدة والدفاع عنها والرد على مخالفها، ومن خلال الآثار السلفية المروية عنهم قولاً وفعلاً وحالاً، وتتبعه، والبحث عنها،

(١) تضمنين من مقدمة الإمام أحمد لكتابه " الرد على الجهمية والزنادقة " ٨٥.

وهو قبل ذلك من خطبة أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأرضاه.

وجمعها، ودراسة طرق روايتها، والتأمل فيها، والتفهم لها وإنزالها المكان اللائق بها على بصيرة وهدى.

حيث الاهتمام بذلك عنهم اهتمام بالعقيدة الصحيحة، وعناية بها، وتلمس لمصادرها، وتلق لها عن مشكاة النبوة التي آلت إلى الصحابة فالتابعين فمن تبعهم بإحسان. وهذا هو الذي يحقق السعادتين: في الدنيا بحلاوة الإيمان، وفي الآخرة بعوالي الجنان، ويوصل مبتغي العقيدة الإسلامية إلى مراد الله من عباده بتحقيق التوحيد لله سبحانه، وتجريده له وحده لا شريك له.

ورغبة في السلوك بسلك الأمثال من السلف الصالح، والانتظام بنظام أحببت الإسهام في إبراز العقيدة السلفية من خلال هذا البحث:

"أثر التكفير في عقيدة ومستقبل الإسلام، البعد العقدي"

فجاء هذا البحث منتظماً في:

مقدمة: وهي هذه، مشتملة على حمد الله والثناء عليه والصلاة على رسوله، وأهمية الموضوع ودواعيه..

ثم التمهيد: وفيه إلماحة إلى أهمية معرفة الكفر، وخطورة التكفير بغير علم وتبذ عن السلف الصالح في ذلك.

ثم الفصل الأول: وفيه حقيقة الكفر وأنواعه وآثاره، متطرقاً إلى التكفير والتشهير، وبواعثها، وأنواع الردة، والتكفير بالمعصية والتكفير المطلق والمعين والفرق بينهما.

ثم جاء الفصل الثاني: في أثر التكفير في عقيدة الإسلام.

ثم جاء الفصل الثالث: وفيه آثار منهج أهل السنة والجماعة في التكفير على مستقبل الإسلام. مبرزاً جهود علماء المملكة العربية السعودية أنموذجاً في ذلك.

ثم جاء الفصل الرابع، وفيه أثر التكفير في الدعوة إلى العقيدة الصحيحة.

وفي ختامها فالمرغوب إلى من يقف على هذه الوريقات أن يعذر صاحبها، حيث علّقها في ضيق من الوقت، وانشغال في الخاطر، مع بضاعته المزجاة، وها هو قد نصب نفسه هدفاً لسهام الراشقين، وغرضاً لأُسنة الطّاعنين، فلقاريه غُمنه، وعلى مُعلِّقه غُرمه، والله يغفر له ذلك.

وهذه بضاعته تُعرض عليك، وموَلَّتِيه تُهدى إليك، فإن صادفت كفؤاً كريماً لها، فلن تعدم منه إمساكاً بمعروف، أو تسريحاً بإحسان، وإن صادفت غيره فالله تعالى المستعان، وعليه التكلان.

وقد رضي من مهرها بدعوة خالصة في ظهر غيب، إن وافقت قبولاً واستحساناً، وبرد جميل إن كان حظُّها احتقاراً واستهجاناً.

والمنصف يهب خطأ المخطئ لإصابته، وسيئاته لحسناته، فهذه سنة الله في عباده جزاءً وثواباً.

ومن ذا الذي يكون قوله كله سديداً، وعمله كله صواباً، وهل ذلك إلا المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى، ونطقه وحيُّ يُوحى، فما صح عنه فهو نقل مُصدَّق عن قائل معصوم، وما جاء عن غيره فثبوت الأمرين فيه معدوم، فإن صح النقل لم يكن القائل معصوماً، وإن لم يصح لم يكن وصوله إليه معلوماً^(١).

وما كان فيها من حق وصواب فليس من جهدي، وإنما بتوفيق ربي وهدايته؛ فله الحمد والثناء على ذلك.

وما كان سوى ذلك فمن نفسي والشيطان، وأعوذ بالله منه، وأستغفره من كل ذلك.

وبعد:

فالحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، لقد جاءت رسل ربنا بالحق.

فله سبحانه الحمد في الأولى والآخرة، على نعمه وآلائه التي لا تُعد ولا تُحصى، ومن أعظمها عليّ نعمة الإيمان، والهداية لطروق طريق العلم، والانتساب إليه.

وصلّى الله وسلم وبارك وأنعم على خليفه نبينا محمد وجزاه عنا أفضل الجزاء وأوفره، أفضل ما جزى نبياً عن أمته.

وعلى آله وصحابه وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين على ما قاموا به في دينه ولدينه. وجزاهم عنا عوالي الجنان، ونفعنا بعلومهم وهداهم في الدنيا والآخرة.

(١) تضمين من آخر مقدمة ابن القيم "روضة المحبين" ٢٨.

تمهيد: أهمية معرفة الكفر، وخطورة التكفير بغير علم

البحث في موضوع الكفر وبيانه والتكفير إجمالاً وتكفير المعين، وبيان شروطه وموانعه ذو أهمية بالغة. تكمن هذه الأهمية في وجوب الحذر من التكفير والبعد عنه، فهو علامة شقاوة العبد في الدنيا والآخرة. وهو أيضاً أعظم الذنوب والآثام وأشدّها خطراً وأعظمها وقعاً وأثراً وهو أخوف ما يخافه ويحذره المؤمنون وفي ذلك نصوص من الوحيين متكاثرة جداً.. منها قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنْ الْخَاسِرِينَ﴾ [المائدة: ٥]، وفي سورة النساء يقول عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١٣٦]، ويقول سبحانه في سورة البقرة: ﴿وَمَنْ يَتَّبِدَلِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [البقرة: ١٠٨].

كذلك من أهمية طرق مثل هذه الموضوع أن التكفير ينقل من الملة في الدنيا؛ فينال أحكام الكفار. والكفر عاقبته في الآخرة خلود صاحبه في النار ودوام عذاب جهنم عليه فيها أبداً، حيث نص الله على ذلك في ثلاثة مواضع من كتابه المنزل:

١. وأول هذه المواضع الثلاثة، في آخر سورة النساء، حيث قال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا ♦ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا * إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء: ١٦٧-١٦٩].

٢. وفي آخر سورة الأحزاب يقول سبحانه: ﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ♦ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ♦ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [الأحزاب: ٦٣-٦٥].

٣. وآخر سورة الجن: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣] وحديث الخلود لأهل الجنة بالجنة، ولأهل النار فيها يذبح الكبش في صورة الموت

حديث مشهور معروف، فعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يؤتى بالموت كهيئة كبش أملح، فينادي مناد: يا أهل الجنة، فيشرئبون وينظرون! فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم! هذا الموت، وكلهم قد رآه، فيذبح، ثم يقول: يا أهل الجنة خلود فلا موت، ويا أهل النار خلود فلا موت، ثم قرأ: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [مريم: ٣٩]" متفق عليه وهذا لفظ البخاري^(١) مع ما رتب الله على الكفر من العذاب الشديد والسعير السرمدي، وسخطه وعقوبته ما يضيق هذا المقام عن بسطه، وتعداد ومقدار أنواعه المذكورة في كلامه تعالى القرآن، ومن ذلك قوله تعالى في سورة فاطر: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِّنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ﴾ [فاطر: ٣٦].

كذلك فإن الكفر قسيم الإيمان في مسألة "الأسماء والأحكام"، وذلك في اسم العبد في الدنيا هل هو مؤمن أو كافر؟ ثم حكم ذلك المترتب عليه في الآخرة: أمن أهل الجنة؟ أو من أهل النار؟. ولو لم يكن من أهمية البحث هذا إلا بيان جلالة هذه المسألة: "مسألة الأسماء والأحكام"، لكفى بذلك، وحسبك به!

وقد لفت إلى ذلك علماء الإسلام في تصانيفهم ومؤلفاتهم في موضوع الإيمان والرد على المرجئة من جهة، والرد على الوعيدية من الخوارج والمعتزلة من جهة أخرى. ولذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في "الكيلانية"^(٢) في معرض بيانه لموضوع الكفر والتكفير وعلاقته بالهدى، وأسبابه ودواعيه، ومنهج المبتدعة فيه، حيث قال: "فصل: إذا تبين ذلك فاعلم أن مسائل التكفير هي من مسائل الأسماء والأحكام التي يتعلق بها الوعد والوعيد في الدار الآخرة، وتتعلق بها الموالاة والمعاداة، والقتل والعصمة وغير ذلك في الدار الدنيا؛ فإن الله سبحانه أوجب الجنة للمؤمنين، وحرّم الجنة على الكافرين، وهذا من الأحكام الكلية في كل وقت ومكان". اهـ.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في عدة مواضع منها (٤٧٣٠) و(٦٥٤٨)، وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الجنة

وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون (٢٨٤٩).

(٢) القاعدة الكيلانية ضمن مجموع الفتاوى: (٤٦٨/١٢).

وبنحو هذا ما لحظه الحافظ بن رجب الحنبلي في شرحه لحديث جبريل عليه السلام في بيان الإسلام والإيمان والإحسان حيث يقول^(١): "وهذه المسائل، أعني مسائل الإيمان، والكفر والنفاق، مسائل عظيمة جداً؛ فإن الله عز وجل علق بهذه الأسماء السعادة والشقاوة واستحقاق الجنة والنار.

والاختلاف في أسمائها أول اختلاف وقع في هذه الأمة، وهو خلاف الخوارج للصحابة، حيث أخرجوا عصاة الموحدين من الإسلام بالكلية، وأدخلوهم في دائرة الكفر، وعاملوهم معاملة الكفار، واستحلوا بذلك دماء المسلمين وأموالهم.

ثم حدث بعدهم خلاف المعتزلة وقولهم بالمنزلة بين المنزلتين. ثم حدث خلاف المرجئة وقولهم: إن الفاسق مؤمن كامل الإيمان. وقد صنف العلماء قديماً وحديثاً في هذه المسائل تصانيف متعددة".

هذا طرف مهم من أهمية موضوع الكفر والتكفير، والتبصر فيهما وتعلم مسائلهما وإدراك ذلك إدراكاً جيداً، مع الحذر الشديد من الانزلاق في مهاوي التكفير والتبديع والتفسيق، أو الحكم على المعين بكمال إيمان أو جنة أو نار، إلا من شهد له النص الشريف من الوحيين بذلك، فهذه قاعدة أصيلة من قواعد أهل السنة والجماعة؛ بل ومن أصول عقائدهم.

● التفكير بغير علم:

التكفير بغير علم مجازفة خطيرة وانتهاك لحرمة دين الله وشريعته، وخوض فيما نهى الله عنه، ونهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول الله جل وعلا: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً﴾ [الإسراء: ٣٦] قال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [النساء: ٩٤]

وسبب نزول الآية قتل صحابي لمشرك قال لا إله إلا الله عندما همّ بقتله، فبلغ ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم فغضب.

(١) جامع العلوم والحكم ص ١١٢.

وقال الرسول صلى الله عليه وسلم: "ومن رمى مؤمناً بكفر فهو كقتله"^(١).

وفي مجمع الزوائد من حديث عبد الله بن مسعود يرفعه: "ما من مسلمين إلا وبينهما ستر من الله، فإن قال أحدهما لصاحبه هجرًا، هتك الله ستره، وإذا قال يا كافر فقد كفر أحدهما"^(٢). وثبت أن الرسول صلى الله عليه وسلم لعن شارب الخمر على العموم، ولكن جلد رجلًا شرب الخمر، قام رجل فلعه فقال صلى الله عليه وسلم: "لا تلعنوه فو الله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله"^(٣).

فوجد الرسول صلى الله عليه وسلم مانعاً من اللعن العام وهو محبته لله وللرسول. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "إن التكفير العام يجب القول بإطلاقه وعمومه، وأما الحكم على المعين بأنه كافر أو مشهود له بالنار، فهذا يقف على الدليل المعين، فإن الحكم يقف على ثبوت شروطه وانتفاء موانعه"^(٤).

ولقد جاءت أحاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بلغت مبلغ الاستفاضة في تحريم ذلك، وتجريم فاعله.

فعن ابن عمر وأبي هريرة - رضي الله عنهم - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما، فإن كان كما قال، وإلا رجعت عليه" متفق عليه^(٥).

وعن أبي ذر - رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من دعا رجلاً بالكفر، أو قال: عدو الله، وليس كذلك إلا حار عليه" رواه مسلم في صحيحه^(٦).

❖ حذر السلف الصالح من التكفير:

لقد خاف السلف الصالح من تكفير أهل القبلة وحذروه جدًّا، والنقول عنهم في هذا كثير جدًّا، فمن ذلك:

(١) رواه البخاري برقم (٦١٠٥).

(٢) رواه الطبراني والبخاري من حديث يزيد ابن أبي زيادة وحديثه حسن ورجاله ثقات، مجمع الزوائد ٢٧٥/٨.

(٣) رواه البخاري برقم (٦٧٨٠).

(٤) مجموع الفتاوى = لابن تيمية ٢٢/١٢.

(٥) رواه البخاري برقم (٦١٠٣)، ومسلم برقم (٦٠).

(٦) رواه مسلم برقم (٦١).

- أنه سئل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - عن أهل الجهل من أهل النهروان: الخوارج أكفأؤ هم؟ قال: من الكفر فروا، سئل: أمنافقون هم؟ قال: المنافقون لا يذكرون الله إلا قليلا وأولئك يذكرون الله صباح مساء وإنما هم إخواننا بغوا علينا^(١).

- وهذا الإمام أحمد - رحمه الله - لا يكفر المرجئة الذين يقولون الإيمان قول بلا عمل لا يكفر من يفضل عليا على عثمان - رضي الله عنهما - بل نصوصه صريحة بالامتناع عن تكفير الخوارج والقدرية وغيرهم وإنما يكفر الجهمية لأن حقيقة قولهم نفي وجود الإله.

- قال شيخ الإسلام: "إني من أعظم الناس نهيا عن أن ينسب معين إلى تكفير وتفسيق ومعصية إلا إذا قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة وفاسقاً تارة أخرى وإني أقر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها وذلك يعم الخطأ في المسائل القولية والمسائل العملية"^(٢).

- ونقل الشيخ سليمان بن سحمان - رحمه الله - عن علماء دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب موقفهم الواضح من التكفير للمعين: "قال شيخنا - والمراد به الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ - وهذا هو قولنا بعينه فإنه إذا بقيت معه أصول الإيمان ولم يتبع منه شرك أكبر وإنما وقع نوع من البدع فهذا لا نكفره ولا نخرجه من الملة"^(٣).

وقد ذكر العلماء أن الجاهل والمخطئ ومن في حكمهما من هذه الأمة . أي: من أهل القبلة . لو عمل من الكفر والشرك ما يكون صاحبه مشركاً أو كافراً أنه يعذر بالجهل والخطأ حتى تبين له الحجة التي يكفر تاركها بياناً واضحاً لا يلتبس على مثله، أو أن ينكر ما هو معلوم بالضرورة من دين الإسلام مما أجمعوا عليه إجماعاً جلياً قطعياً، ولم يخالف في ذلك إلا أهل البدع. وهذا مما قرّروه في الفرق بين التكفير المطلق على سبيل العموم والتكفير المعين، وما حققوه من وجوب اجتماع شروط التكفير وانتفاء موانعه عن هذا المعين^(٤).

(١) أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" ٧٣/٨.

(٢) مجموع الفتاوى: ٣-٢٢٩.

(٣) كشف الشبهتين لسليمان بن سحمان ص ٧٨.

(٤) يراجع: التكفير شروطه وموانعه وأهم قواعده.

الفصل الأول: حقيقة الكفر وأنواعه وآثاره:

بعد تبين أهمية معرفة الكفر وتأكيده على المسلم الحريص على نجاته وسلامة دينه وعاقبته، اعلم -رحمك الله- أن الكفر له في أصله عدة معان:

١- منها الستر والتغطية، ومنه سُمِّي الزُّرْع كفاراً لأنهم يغطون البذر في الأرض، كما قال تعالى: ﴿كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا﴾ [الحديد: ٢٠].

٢- ومنه التبرؤ والبراءة كما ذكر الله ذلك عن الكافرين بعضهم مع بعض يوم القيامة في قوله من سورة العنكبوت: ﴿ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٢٥].

٣- ومنه الجحود والرد كقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٨٩]، وكجحود النعم في قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُون﴾ [البقرة: ١٥٢].

❖ أما المعنى الشرعي الاصطلاحي للكفر:

ومبنى هذا المعنى الشرعي من خلال اصطلاح علماء الشريعة بتتبع واستقراء الكفر في موارد نصوص الوحيين الكثيرة والتي تجعل الكفر في عدم الإيمان أو عدم التوحيد أو الوقوع في الشرك والردة. فالإيمان والكفر متى ما حصل أحدهما حصلاً كاملاً انتفى الآخر. أما إذا وقع أحدهما ناقصاً اشترك معه الآخر في هذا النقص.

ولما كان شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- وهو من هو في علمه وفهمه وترسمه منهج السلف الصالح - قد اعتنى بهذه المسألة العقدية عناية واضحة في تصانيفه، فإنني أنقل هاهنا بعض كلامه إبانة وتفصيلاً لهذه المسألة الجليلة:

١- قال في قاعدة في الفتاوى^(١): "والكفر عدم الإيمان باتفاق المسلمين سواء اعتقد نقيضه وتكلم به، أو لم يعتقد شيئاً ولم يتكلم.

- ولا فرق في ذلك بين مذهب أهل السنة والجماعة الذين يجعلون الإيمان قولاً وعملاً بالباطن والظاهر.

- وقول من يجعله نفس اعتقاد القلب كقول الجهمية وأكثر الأشعرية.

(١) مجموع الفتاوى ٨٦/٢٠.

- أو إقرار اللسان كقول الكرامية.

- أو جميعها كقول فقهاء المرجئة وبعض الأشعرية.

فإن هؤلاء مع أهل الحديث وجمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنبلية وعامة الصوفية وطوائف من أهل الكلام من متكلمي السنة وغير متكلمي السنة من المعتزلة والخوارج وغيرهم متفقون على أن من لم يؤمن بعد قيام الحجة عليه بالرسالة فهو كافر، سواء كان مكذباً أو مرتاباً أو معرضاً مستكبراً أو تردداً أو غير ذلك " اهـ.

فبين الشيخ ابن تيمية - رحمه الله - أن الكفر يكون بالاعتقاد أو بعدمه، وعليه فلا ينحصر الكفر بالتكذيب، بل وأيضاً هو في الارتباب أو الإعراض أو الاستكبار أو التردد على ما سيأتي في ذكر أنواع الكفر إن شاء الله في مبحث مستقل!

٤- ويقول تلميذه ابن القيم في كتاب الصلاة^(١): "... فالكفر والإيمان متقابلان إذا زال أحدهما خلفه الآخر " اهـ.

٢- ويقول رحمه الله في أول "الكيلانية" من مجموع الفتاوي^(٢): "فإن الكفر عدم الإيمان بالله ورسله، سواء كان معه تكذيب، أو لم يكن معه تكذيب، بل شك وريب، أو إعراض عن هذا كله حسداً أو كبراً أو اتباعاً لبعض الأهواء الصارفة عن اتباع الرسالة. وإن كان الكافر المكذب أعظم كفراً، وكذلك الجاحد المكذب حسداً مع استيقان صدق الرسل، والصور المكية كلها خطاب مع هؤلاء".

٣- ويقول شيخ الإسلام - رحمه الله - في "درء التعارض"^(٣) في معرض رده على المتكلمين وذلك في أصول التكفير عندهم: "فإنه ليس في الشرع أن من خالف ما لا يعلم إلا بالعقل يكفر، وإنما الكفر يكون بتكذيب الرسول صلى الله عليه وسلم فيما أخبر به، أو الامتناع عن متابعتة مع العلم بصدقه، مثل كفر فرعون واليهود ونحوهم..." اهـ.

فهنا الكفر يكون بالتكذيب تارة ويكون بغيره تارات، وليس الكفر محصوراً ومقيداً بالتكذيب، فإن الامتناع عن متابعة الرسول يكون كفراً حتى لو لم يصاحبه تكذيب، فإن

(١) كتاب الصلاة = لابن القيم ص ٥٣

(٢) مجموع الفتاوى "الكيلانية" ٣٣٥/١٢.

(٣) درء تعارض العقل والنقل ٢٤٢/١.

فرعون يعلم صدق موسى عليه السلام في رسالته كما ذكر الله عز وجل بقوله عنهم في سورة النمل: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ [النمل: ١٤].

وفي سورة الإسراء يقول الله عز وجل عن موسى عليه السلام لفرعون: ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا فِرْعَوْنُ مَثْبُورًا﴾ [الإسراء: ١٠٢].

وكذا اليهود وأهل الكتاب يعلمون صدق الرسول صلى الله عليه وسلم؛ بل ويعرفونه أشد من معرفتهم لأبنائهم، كما يقول عز وجل في سورة البقرة: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦].
فالكفر يكون بالتكذيب والجحود ويكون بغيره من الإعراض والشك والاستكبار.. اهـ.

● الأصل في المسلم الإسلام:

المسلم إذا شهد كلمة التوحيد وصلى إلى قبلتنا، فهو المسلم هذا الأصل مجمع عليه لما روى البخاري في صحيحه بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبحتنا، فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله فلا تخونوا الله في ذمته" (١)، حتى يأتي ناقضاً من نواقض الدين، يقول الإمام ابن رجب -رحمه الله - "من المعلوم بالضرورة إن النبي ﷺ كان يقبل من كل من جاءه يريد الدخول في الإسلام الشهادتين فقط ويعصم دمه بذلك ويجعله مسلماً، فقد أنكر على أسامة بن زيد - رضي الله عنهما - قتله لمن قال لا إله إلا الله لما رفع عليه السيف واشتد نكيره عليه ولم يكن ﷺ ليشترط على من جاءه يريد الإسلام، ثم إنه يلزم الصلاة والزكاة" (٢).
فاسم الإسلام يثبت للمسلم بمجرد إقراره سواء كان ذلك بنطقه بالشهادتين كما دل على ذلك حديث أسامة بن زيد - رضي الله عنهما - أو ما يقوم مقامه كما ورد في حديث المقداد بن الأسود - رضي الله عنه - أن من قال: "أسلمت لله" (٣). حكم بإسلامه . بل أنه

(١) رواه البخاري برقم (٣٩١).

(٢) جامع العلوم والحكم ص ٧٩، وحديث أسامة مخرج في الصحيحين.

(٣) رواه البخاري برقم: (٦٨٦٥).

يكفي في الإقرار أدنى دلالة عليه ولو كان المعين قد أخطأ في التعبير عن إقراره كما في قصة خالد بن الوليد رضي الله عنه لما بعثه رسول الله ﷺ إلى بني جذيمة فدعاهم إلى الإسلام فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا فجعلوا يقولون : صبأنا صبأنا فجعل خالد يقتل فيهم ويأسر ودفع إلى كل رجل من أسيره حتى إذا كان يوم أمر خالد أن يقتل كل رجل من أسيره فقلت (القائل عبد الله بن عمر) والله لا أقتل أسيري ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره، حتى قدمنا على النبي ﷺ فذكرناه . فرفع النبي ﷺ يديه فقال : اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد" (١).

وهذا معنى قول من قال من السلف أن الإسلام هو الإقرار مثل ما ورد عن الزهري - رحمه الله - أنه قال: (كنا نقول الإسلام بالإقرار، والإيمان بالعمل والإيمان قول وعمل قرينان لا ينفع أحدهما إلا بالآخر..).

ومثله ما ورد عن الإمام أحمد - رحمه الله - وغيره من أئمة السلف في القرون المفضلة أنهم قالوا: (الإيمان قول وعمل، والإسلام إقرار) (٢).

● التكفير والتشهير:

يرتبط التكفير والتشهير بقوائم مشتركة، تؤول إلى أن يكون أحدهما سبباً للآخر، والثاني نتيجة للأول، هذا وللتكفير والتشهير بواعث منها ما يكون ناشئاً من غيرة على دين الله، وقيام بالواجب، وصدح بالحق، أو يكون بسبب أغراض أخرى من الهوى ومن بعض أمراض القلب وعمله! ولهذا فمن البواعث الصحيحة:

١- الغيرة على دين الله: وذلك باعث حميد فقد كان رسول الله ﷺ لا يغضب إلا إذا انتهكت محارم الله فالتكفير وتشهير صاحبه إن كان على حق وبموجب مقتضى شرعي صحيح، قال الشيخ أحمد محمد شاكر - رحمه الله -: "تخرج طه حسين في الجامعة المصرية القديمة وكان أعمى وتقرر إرساله في بعثة إلى أوروبا فاستقبل السلطان حسين استقبالا كريماً وحباه هدية كريمة المغزى والمعنى وبعد هذا الموقف خطب محمد المهدي خطبة الجمعة وكان حين ذاك خطيب السلطان ويحضر خطبته العلماء والوزراء والكبراء فمدح

(١) رواه البخاري برقم (٤٣٣٩).

(٢) انظر: السنة للخلال ٢٢٦/١، والسنة لعبد الله بن أحمد ١٠١/١، وشرح أصول السنة للإلكائي ٢٥٦/١.

الخطيب السلطان مدحاً غالى فيه إلى أن قال عن السلطان وقد جاءه الأعمى فما عبس وما تولى معرضاً بالنبي صلى الله عليه وسلم" الخ (١).

٢- بيان الأسماء الشرعية اللائقة بأهلها من اسم الإسلام واسم الكفر واسم الفسوق... الخ

٣- تكفير من كفره الله ورسوله صلى الله عليه وسلم اسماً كإبليس وفرعون وأبي لهب أو جنساً كاليهود والنصارى والمجوس أو وصفاً كالساحر والكاهن ومدعي علم الغيب.

٤- تحقيق حكم الله في المرتد وإقامة الحجة عليه حتى يتبرأ مما قال أو عمل، أو ليُنفذ فيه ولي الأمر حكم المرتد.

٥- فضح المنافقين: فإن الدين يوجب بيان عوارهم ومثالبهم ليحذرهم المسلمون!

١ لأسباب الباطلة، وهي كثيرة يمكن إجمالها في الآتي:

١- الجهل: وهو داء عضال ومرض فتاك.

٢- الهوى: فقد لا ينجو منه العلماء فكيف بغيرهم، وإليهما الإشارة في آية آخر الأحزاب في الأمانة: ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢].

٣- سوء الظن: فقد يحملك على تأويل أقوال وأفعال غيرك ولو كانت حسنة تأويلاً مشيناً يتوافق مع ما يحمله الحاكم من سوء الظن...؟

٤- التعصب: التعصب للآراء والأحزاب والجماعات والعادات والتقاليد.

٥- الحسد والانتصار للنفس. وهي من أمراض القلوب الخطيرة، التي هي بنية التكفير والتفسيق والتبديع بغير حق، وبغير علم ولا هدى ولا كتاب منير.

❖ أنواع الكفر:

الكفر عند جماعة المسلمين وأهل السنة والجماعة - بخلاف أهل الأهواء والبدع - يكون بالقول كسب الله ورسوله ودينه، ويكون بالفعل كالذبح لغير الله، والسجود عبادة لغيره، ويكون بالاعتقاد من صور وأحوال كثيرة جداً لا يمكن حصرها. وخلاصة تقرير العلماء باستقراء الأدلة نجد أن الكفر يكون في خمسة أنواع باعتبار نفس الكفر:

١. كفر إباء واستكبار ككفر إبليس.

٢. كفر جحود كالملاحدة.

(١) كتاب الأكفار والتشهير ضوابط ومحاذير ص ٧١-٧٢

٣. كفر تكذيب وجهل ككفر المشركين.

٤. كفر إعراض وترك ككفر ابن عبد ياليل الثقفي.

٥. كفر شك ونفاق، كحال المنافقين.

وهذا ما عليه أهل العلم في كون الكفر أنواع عدة، وهو ما فصله العلامة أحمد حافظ حكيم في كتابه "معارج القبول" (١)، فقال رحمه الله تعالى: "أنواع الكفر لا تخرج عن أربعة: ١- كفر جهل وتكذيب.

٢. وكفر جحود.

٣. وكفر عناد واستكبار.

٤. وكفر نفاق.

٥. كفر شك.

ثم أخذ رحمه الله تعالى في تفصيل هذه الأنواع الأربع، مستدلاً بما في الكتاب والسنة.

١. فكفر الإباء والاستكبار، ككفر إبليس الذي أمره الله بالسجود تحية لآدم فأبى واستكبر كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤].

ويكون الكفر بالقول كما لو سب الله أو سب رسوله صلى الله عليه وسلم أو سب دين الإسلام أو استهزأ بالله أو بكتابه أو برسوله صلى الله عليه وسلم أو بدينه، قال الله تعالى في جماعة في غزوة تبوك استهزؤوا بالنبي صلى الله عليه وسلم وبأصحابه: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥] فأثبت لهم الكفر بعد الإيمان فدل على أن الكفر يكون بالفعل كما يكون بالاعتقاد ويكون بالقول أيضاً كما سبق في الآية فإن هؤلاء كفروا بالقول.

٢- ويكون الكفر بالجحود كما عند الملاحدة المنكرين للخالق، أو من حجداً أمراً من أصول الدين وقواعد الإسلام المجمع عليها؛ كأن يجحد أمراً معلوماً من الدين بالضرورة كمن يجحد ربوبية الله أو يجحد ألوهية الله أو استحقاقه للعبادة أو يجحد ملكاً من الملائكة أو يجحد رسولاً من الرسل أو كتاباً من الكتب المنزلة أو يجحد البعث أو الجنة أو النار أو

(١) معارج القبول ٢/١٨-١٩.

الجزاء أو الحساب أو ينكر وجوب الصلاة أو وجوب الزكاة أو وجوب الحج أو وجوب الصوم أو يجحد وجوب بر الوالدين أو وجوب صلة الرحم أو غير ذلك مما هو معلوم من الدين بالضرورة وجوبه أو يجحد تحريم الزنا أو تحريم الربا أو تحريم شرب الخمر أو تحريم عقوق الوالدين أو تحريم قطيعة الرحم أو تحريم الرشوة أو غير ذلك مما هو معلوم من الدين بالضرورة تحريمه.

٣- ويكون الكفر بالتكذيب، ولو ظاهراً، كموقف المشركين وموقف اليهود والنصارى من النبي صلى الله عليه وسلم، فقد كذبوه ظاهراً، وإن كانوا يعتقدون صدقه وصحيح نبوته في قلوبهم.

٤- ويكون الكفر بالإعراض عن دين الله والترك والرفض لدين الله كأن يرفض دين الله بأن يعرض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعبد الله فيكفر بهذا الإعراض والترك قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُّعْرِضُونَ﴾ [الأحقاف: ٣] وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ [السجدة: ٢٢] والآية سبب نزولها في ابن عبد ياليل الثقفي لما عرض عليه النبي دعوته ودينه، أعرض عنه ولم يسمع منه!

٥- ويكون الكفر بالشك والنفاق، بإظهار الإسلام وإبطان الكفر ببغض دين الله أو رسوله صلى الله عليه وسلم، ويكون أيضاً بالشك والريبة في أصل الدين ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥]. فالكفر يكون بالاعتقاد ويكون بالجحود ويكون بالفعل ويكون بالقول ويكون بالإعراض والترك والرفض.

♦ أنواع الردة:

وكذلك شأن الردة والارتداد عن الإسلام حيث الردة موجب الكفر وسبب التكفير الناقل عن الملة يمكن إجمالها في نوعين، بحسب نوع الردة وشدها:

١- ردة مجردة: وهي الردة لا يتبعها أذى ولا حرب ولا شتم للإسلام والمسلمين ومن كانت ردة هذا وصفها، فالسنة فيه أن يُستتاب قبل أن يقتل فإن تاب وعاد عن كفره كان خيراً، وإلا قتله ولي أمر المسلمين، ومن له ولاية فقط، دون غيره من آحاد الناس لئلا تعم الفوضى والاضطراب أحكام الشريعة فيفتت على ولاة أمور المسلمين، كاستتابة من لا يصلي أو من

يذبح لغير الله..الخ.

فعن عبد الله بن عتبة قال : أخذ ابن مسعود قوماً ارتدوا عن الإسلام من أهل العراق قال : فكتب فيهم إلى عثمان بن عفان - رضي الله عنه - فكتب إليه أن أعرض عليهم دين الحق وشهادة أن لا إله إلا الله، فإن قبلوا فخل عنهم، وإن لم يقبلوا اقتلهم فقبلها بعضهم فتركه ولم يقبلها بعضهم فقتله^(١).

الردة المغلظة:

هي الردة التي يتبعها أذى وكيد وقتل وشتم للنبي ﷺ أو لدين الله، أو لذات الله عز وجل أو للمسلمين. والمرتد هذا وصفه لا يُستتاب ولا تقبل توبته بعد القدرة عليه ولا يصح أن يعامل معاملة من كانت ردة مجردة هذا ما دلت عليه السنة.

فعن أنس - رضي الله عنه - في خبر العرنيين قال: "قدم على النبي ﷺ نفر من عكل فأسلموا واجتئوا المدينة فأمرهم أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا من أبوالها وألبانها ففعلوا فصحوا، فارتدوا فقتلوا رعاة الإبل، واستاقوا الإبل فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في آثارهم فأتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم ثم لم يُمهلوا حتى ماتوا".
قال ابن تيمية: "ويفرق في المرتد بين الردة المجردة فيقتل إلا أن يتوب، وبين الردة المغلظة فيقتل بلا استتابه"^(٢).

و لكن لو تاب قبل القدرة عليه وسلم نفسه مختاراً للتوبة والرجوع إلى الحق، فهل تقبل توبته؟ الراجح أن توبته تقبل لقوله تعالى في المحاربين لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم في آية الحراة من سورة المائدة: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٤].

❖ التكفير بالمعصية:

إن ما أجمع عليه السلف الصالح - رحمهم الله - عدم تكفير المسلم بالمعصية والذنوب، والبراءة من ذلك أشد البراءة، هذا مذهب المسلمين الذي دلت عليه قواطع الأدلة من الكتاب والسنة الصحيحة وعليه عمل المسلمين سلفاً وخلفاً. فقد روى مسلم في صحيحه

(١) ذكره ابن تيمية في "الصارم المسلول" ص ٣٤٥، وقال رواه الإمام أحمد بسند صحيح

(٢) الفتاوى ١٠٣/٢٠

عن أبي سفيان قال: جاورت مع جابر بن عبد الله بمكة ستة أشهر فسأله رجل: هل كنتم تسمون أحداً من أهل القبلة كافراً فقال معاذ الله قال: فهل تسمون مشركاً قال: لا (١).
قال شيخ الإسلام " ولا يجوز تكفير المسلم بذنب فعله ولا بخطأ أخطأ فيه كالمسائل التي تنازع فيها أهل القبلة " (٢).

وقال - رحمه الله - بعد ما سئل: هل يكفر العبد بالمعصية أم لا؟ " لا يكفر بمجرد الذنب فإنه ثبت بالكتاب والسنة وإجماع السلف أن الزاني غير المحصن يجلد، والشارب يجلد والقاذف يجلد ولو كانوا كفاراً لكانوا مرتدين ولوجب قتلهم.. " (٣).
وقال الشيخ حافظ حكمي في سلم الوصول " ولا نكفر بالمعاصي مؤمناً إلا مع استحلاله لما جنى. (٤).

فالكفر العام لا يستلزم دائماً كفر المعين أي أن التكفير العام الوارد في النصوص الشرعية لا يصح حمله دائماً على الأشخاص بأعيانهم ممن قد وقع في ذلك الكفر لاحتمال وجود موانع التكفير فيهم وانتقاء لوازمه، وبعدم اجتماع الشروط في ذلك المعين المكفر.
فانظر إلى القوم الذين يشربون الخمر متأولين قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعُمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ٩٣].

فاستحلوا الخمر فحكم عليهم الصحابة رضي الله عنهم وعلى رأسهم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه بأن يستتابوا فإن تابوا جلدوا ثمانين لشربهم الخمر وإن لم يتوبوا ضربت أعناقهم، وسبب ذلك أنهم متأولون، والتأويل مانع من موانع تكفير المعين.
هذا ولشيخ الإسلام "ملحظ دقيق" في سبب النزاع بين الداهيين لتكفير الأعيان وبين الكافين عنه، وبيان ذلك: أن المتأمل في النصوص يجد أدلةً توجب إلحاق أحكام الكفر ببعض الطوائف أو المقالات، وفي المقابل نجد أن بعض الأعيان الذين تقلدوا هذه

(١) الإيمان لأبي عبيد برقم ١١٤.

(٢) الفتاوى ٢٨٢/٢

(٣) مجموع الفتاوى ٢٨٢/٢

(٤) معارج القبول ٣٢٨/٢

المقالات أو الأفعال التي ظاهرها الكفر قام به من الإيمان وصلاح الحال أو الجهل أو الهوى أو سوء الظن أو غير ذلك من الأسباب، ما يبعد أو يمتنع أن يكون كافراً، فيتعارض عندها الدليلان، الدليل العام في التكفير وواقع هذا الشخص أو ذلك، ومن هنا يحصل الخلط والتنازع، وتحتاج المسألة . أكيد الأدلة، فيها متعارضة . إلى كبير تدقيق وعلم وتجرد من كل هوى وورع .. وقبل ذلك وبعده نور من الله! (١).

❖ التكفير المطلق والتكفير المعين:

هذه المسألة أصل عظيم من أصول التكفير، يجب التأني فيها وفهمها الفهم الصحيح لئلا تنزل بها الأفهام والعقول، وكثير من التكفيريين والخائضين في التكفير لم يفتنوا للفرق بين التكفير المطلق والتكفير المعين وقد فرق العلماء المحققون بين تكفير المطلق وبين تكفير القائل أو المعين، وهو فرق عظيم من فتح الله عليه وتأمل في الأدلة، ثم سبر كلام أهل العلم في هذه المسألة اتضحت له المسألة، وسلم من الوقوع في خطأ المجازفة والخلط بإذن الله. ومما جاء من الأدلة الشرعية ما يستنبط من هدي نبي الله محمد صلى الله عليه وسلم لما فرق بين اللعن العام ولعن المعين، ما رواه البخاري عن عمر أمير المؤمنين رضي الله عنه أن رجلاً كان على عهد النبي وكان اسمه عبد الله، وكان يلقب حماراً، وكان يضحك النبي صلى الله عليه وسلم، وكان النبي قد جلده في الشراب، فأتي به يوماً، فأمر بجلده، فقال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تلعه، فو الله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله» (٢).

ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "فنهى عن لعنه مع إصراره على الشرب، لكونه يحب الله ورسوله مع أنه لعن في الخمر عشرة... ولكن لعن المطلق لا يستلزم لعن المعين، الذي قام به ما يمنع لحوق اللعنة به، وكذلك التكفير المطلق والوعيد المطلق، ولهذا كان الوعيد المطلق في الكتاب والسنة مشروطاً بثبوت شروط، وانتفاء موانع" (٣).

(١) مجموع الفتاوى ٤٨٧/١٢.

(٢) البخاري رقم (٦٧٨٠) وانظر: فتح الباري (١٢/٧٦-٨٠).

(٣) مجموع الفتاوى (٣٢٩/١٠).

وكان هدي السلف الصالح مثلاً يُهتدى، ومنهجاً يُحتذى وإليك موقف الإمام المبجل أحمد بن حنبل من الجهمية والخلافة الذين حملوا الناس على القول بخلق القرآن وامتحنوا العلماء من أجله ودعوا إلى هذه البدعة، ومع فتواه بأن هذا القول كفر، لم يُعرف عنه - رحمه الله تعالى - أنه كفر أحداً بعينه، بل نقل عنه عدم تكفير الخليفة الذي تقلد هذه البدعة وعذبه وسجنه من أجل صبره على الحق ومخالفته إياه! فنقل عنه قوله لمبعوث الخليفة المعتصم إليه "أرى طاعته في العسر واليسر والمنشط والمكره والأثر، وإنني لأسف عن تخلفي عن صلاة الجماعة" (١).

وأيضاً فوق ذلك دعا للخليفة وغيره ممن آذاه: بضربه وسجنه وتسبب في افتتان الناس وصددهم عن الحق، واستغفر لهم وحلّ لهم مما فعلوه به من الظلم والدعاء إلى القول بخلق القرآن الذي هو "كفر" إذ لو كانوا مرتدين لم يجز الاستغفار لهم؟! فإن الاستغفار للكفار لا يجوز بنص كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وإجماع المسلمين! فتأمل.

كذلك فإن الإمام أحمد رحمه الله وقد نقل عنه من وجوه كثيرة التصريح: تكفير أمثال "الجهمية" وهم: المعطلة لصفات الرحمن! لأن قولهم: صريح في مناقضة ما جاء به رسول الله من القرآن والسنة، أطلق وهو وغيره من علماء السنة المعتبرين هذه العمومات، إلا أنه - رحمه الله - لم ينقل عنه أولم يشتهر عنه (حسب علمي) - تكفير أعيانهم، وسمع ما قاله أبو العباس بن تيمية - قدس الله سره - في هذه الجزئية الدقيقة: "وهذه الأقوال والأعمال منه ومن غيره من الأئمة صريحة في أنهم لم يكفروا المعينين من الجهمية الذين كانوا يقولون: القرآن مخلوق، وأن الله لا يرى في الآخرة. وقد نقل عن أحمد ما يدل على أنه كفر به قوماً معينين، فأما أن يذكر عنه في المسألة روايتان ففيه نظر؟ أو يحمل الأمر على التفصيل، فيقال: من كفر بعينه فلقيام الدليل على أنه وجدت فيه شروط التكفير وانتفت موانعه، ومن لم يكفر بعينه فلا انتفاء ذلك في حقه، هذا مع إطلاق قوله بالتكفير على سبيل العموم" (٢).

(١) فتاوى ٥٠٧/٧.

(٢) الفتاوى (١٢/٤٨٧-٤٨٩).

وما كان هذا إلا لما آتاهم الله من علمٍ ورسوخ في الدين وحسن استدلال وقوة نظرٍ في الأدلة في الوحيين، الكتاب والسنة ولعلمهم بآثار ذلك من استحلال للدم، وخشية من أن يأتي هذا المكفر أو ذاك يوم القيامة بين يدي أحكم الحاكمين وأرحم الراحمين من يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، ثم يقول: يا رب سل هذا فيما كفرني أو يقول فيما قتلني أو استحل قتلني؟ أو فيما استحل عرضي؟ أو لم بدعني أو فسقني.

ويقول شيخنا ابن عثيمين رحمه الله في مسألة "اللعن": "لما ذكر المؤلف رحمه الله تعالى - يعني الإمام النووي- في كتابه - رياض الصالحين - تحريم لعن المعين، وأنه لا يجوز أن تلعن شخصاً معيناً ولو كان كافراً مادام حياً، لأنك لا تدري فلعل الله أن يهديه فيعود إلى الإسلام إن كان مرتداً أو يسلم إن كان كافراً أصلياً.. إلى أن قال: لأن هناك فرقاً بين المعين وبين العام، فيجوز أن تلعن أصحاب المعاصي على سبيل العموم إذا كان ذلك لا يخص شخصاً بعينه" (١).

ولا شك أن إطلاق الكفر على المعينين مثل هذا، بل أعظم وأشد منه والله المستعان.

(١) شرح رياض الصالحين (٤/١٥٦).

الفصل الثاني: أثر التكفير في عقيدة الإسلام

لما كان الإسلام دين الله الذي تعبدنا به، وفرض علينا، وارتضاه ديناً لجميع عباده كما قال سبحانه وتعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، حتى لم يقبل من العباد ديناً غيره يعبدون به، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [آل عمران: ١٩].

والإسلام دين عقيدة وشريعة، وقول وعمل، كما أجمع على ذلك المسلمون^(١) ودين الله الإسلام جعله الله ديناً وسطاً أي عدلاً خيراً في أحكامه وعقائده، وأنظمته وتشريعاته، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

وأهل السنة والجماعة هم من ترسم سنن الإسلام في عقيدته وشريعته، فكان منهجهم منهج الوسطية والاعتدال في الديانة والعبادة، وفي العقيدة والشريعة، ولا سيما في باب الأسماء والأحكام، أي أسماء الناس في الدنيا، مؤمن أو كافر أو فاسق، وحكمهم في الآخرة، أنهم من أهل الجنة أم النار وهو مقتضى التكفير وصفاً واسماً في الدنيا والآخرة.

ولذا قرر هذا شيخ الإسلام ابن تيمية في العقيدة والواسطية، وهي المتلقاة بالقبول عند عامة أهل السنة والجماعة^(٢) حيث قال:

(١) هذا الإجماع من السلف منقول في كتب السنة، كالسنة للخلال ١٣٦/١ وما بعدها، والسنة لعبد الله بن أحمد ١١١/١، وشرح أصول السنة للالكائي ٢٣٦/١، والإبانة الكبرى لابن بطة العكبري ٢٧٦/١ وغيرها.

(٢) الواسطية لشيخ الإسلام ١٤١ وانظر المناظرة على الواسطية حيث أمهل ابن تيمية خصومه ٣ سنوات ليأتوا فيها بحرف واحد خالف فيه السلف الصالح، فلم يعثروا ولم يستطيعوا... مجموع الفتاوى ١٦٠/٣-١٩٣.

"فإن الفرقة الناجية: أهل السنة والجماعة، يؤمنون بذلك، كما يؤمنون بما أخبر الله به في كتابه العزيز من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل؛ بل هم الوسط في فرق الأمة، كما أن الأمة هم الوسط في الأمم.

فهم وسط في باب صفات الله سبحانه وتعالى بين أهل التعطيل الجهمية، وأهل التمثيل المشبهة.

وهم وسط في باب أفعال الله تعالى بين القدرية والجبرية. وفي باب وعيد الله بين المرجئة والوعيدية من القدرية وغيرهم.

وفي باب أسماء الإيمان والدين بين الحرورية والمعتزلة، وبين المرجئة والجهمية.

وفي باب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الروافض والخوارج...". فهذه العقيدة متلقاة بالقبول عند أهل السنة والجماعة بالإجماع، حيث استمدت من الوحيين: الكتاب العزيز والسنة الصحيحة.

هذا والتكفير عند أهل السنة والجماعة حق شرعي محض مردّه إلى الله وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم فقط. ولهذا يفرقون بين الكفر الأكبر والأصغر بحسب ورود الدليل الشرعي، كما يفرقون بين التكفير المطلق - المجمل، وبين التكفير المعين على شخص بعينه فهناك شروطه وموانعه، ولا يعنى ذكر تلك الموانع أن تنهيب من تكفير من كفره الله ورسوله لثبوت وصف الكفار في حقه بتوافر شروط التكفير وانتفاء موانعه، فإن كلا طرفي قصد الأمور ذميم، ولكن الواجب هو التثبت.

♦ وشروط تكفير المعين وموانعه عند أهل السنة والجماعة هي إجمالاً:

١. التكليف: بأن يكون المقارن للكفر بالغاً عاقلاً، وهذا يخرج المانع وهو عدم التكليف

٢. العلم: بأن يكون الواقع في الكفر عالماً ليس بجاهل! فالجهل عذر مانع.

٣- الاختيار: بأن يقع في الكفر مختاراً بإرادته، وهذا يخرج مانع الإكراه، فالإكراه يكون بالقول ويكون بالفعل دون الإكراه بالقلب فليس إليه سبيل المكره، حيث قال تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦].

٤- القصد: بأن يقارف المرء الكفر قاصداً له، وهو يخرج مانع الخطأ فلا يكفر به وإن قلنا بأن صورة الفعل أو القول أو الاعتقاد كفر أكبر. كما يخرج التأويل حيث الشبهة مانعة من تكفير المُعَيَّن لوجود مانع التأويل.

قال الإمام أبو جعفر الطحاوي في عقيدته المشهورة:

"ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحلّه، ولا نقول لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله"١.هـ.

فالمقصود من هذا كله أن التكفير عند أهل السنة والجماعة أصل عظيم يقوم على أسس مهمة(١):

١. فهو حكم شرعي مرجعه إلى الله عز وجل كما جاء كلامه سبحانه في القرآن، وإلى النبي صلى الله عليه وسلم كما ورد في سننه الصحيح خير بيان. وما دور العلماء والقضاة الشرعيين سوى بيان هذا الحكم بدلائله الصحيحة، وإنزال أحكام الله ورسوله صلى الله عليه وسلم في التكفير وغيره، على العييد المكلفين.

٢. أن التكفير من عقيدة الإسلام هو على من يستحقه، وجماع ذلك:

♦ أن من كفرهم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم اسماً وعيناً فنكفرهم ولا كرامة، كتكفير إبليس وفرعون وأبي جهل وأبي لهب ورأس النفاق ابن أبي سلول، وأمثالهم!

(١) هذا وقد جمعت ١٤ ضابطاً وقاعدة بنى عليها أهل السنة والجماعة اعتقادهم في هذا الأصل العظيم "التكفير". انظر تمهيد: "التكفير شروطه وموانعه وأهم قواعده".

❖ ومن كفّرهم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم جنساً فنكفّهم، كتكفير جنس المشركين والملاحدة والوثنيين، وكتكفير جنس المجوس واليهود والنصارى ممن لم يؤمن برسول الله صلى الله عليه وسلم.

❖ ومن كفرهم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وصفاً، بأن قام بهم الوصف المناسب للكفر الأكبر الذي أناطه الله به في القرآن أو أناطه به رسوله صلى الله عليه وسلم في سنته كتكفير المستهزئ الساخر والسابّ لله ولرسوله ولدينه ولياته. وكتكفير جاحد شيء من أركان الإسلام أو أصول الإيمان وكتكفير تارك الصلاة...

٣. أن الكفر نوعان:

كفرٌ أكبر مخرج عن الملة، ومحبط للعمل، وموجب للخلود في النار، ولا يغفر لصاحبه، وينفى عن صاحبه اسم الإيمان أصلاً وكمالاً، كالسحر وسب الله أو رسوله أو دينه أو كتابه أو الإعراض عن دين الله!!..

وكفر أصغر لا يخرج من الملة ولا يحبط العمل ولا يوجب الخلود في النار، وهو تحت مشيئة الله في مغفرته، ولا ينافي أصل الإيمان، بل ينافي كماله الواجب، وهو حكم الكبائر من الذنوب، كالنياحة على الميت، والطعن في الأنساب، وقتال المسلم.. الخ.

— كما أن الشرك والظلم والفسق والنفاق، نوعان أكبر وأصغر.

وهذا الأمر مشهور معروف بين العلماء قد تواردوا عليه، ولا أظن ذا علم ينكر، أو يتطرق إليه شك فيه. ومضى في النقل السابق عن ابن القيم في كتابه الصلاة ما يؤيده.

وقال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى^(١): "وكنّت أُبين لهم أن ما نُقل لهم عن السلف والأئمة من إطلاق القول بتكفير من يقول كذا وكذا فهو أيضاً حق، لكن يجب التفريق بين الإطلاق والتعيين وهذه أول مسألة تنازعت فيها الأمة من مسائل الأصول الكبار وهي مسألة (الوعيد)...".^١هـ.

(١) مجموع الفتاوى (٣/٢٣٠).

٤- أن هناك علاقة بين الكفر الأكبر والشرك الأكبر، وهي علاقة عموم وخصوص، فكل شرك كفر، وليس كل كفر شركاً.

فالذبح لغير الله والنذر له والخوف منه خوف عبادة، شرك مع الله في تلك العبادات، وهو كفر أكبر مخرج عن الملة، ومناقض للإيمان.

أما سب الله ورسوله ودينه أو الاستخفاف بشرعه أو بالمصحف ونحو ذلك فهو كفر مخرج عن الملة، ولا يعد شركاً في الاصطلاح.

وكذلك الإعراض، أو الاستخفاف بشرعه، أو بالمصحف، ونحو ذلك فهو كفر مخرج عن الملة، ولا يعد شركاً في الاصطلاح.

وكذلك الإعراض أو الاستكبار أو الشك والارتياب فهو كفر أكبر ولا يسمى شركاً. ومن القواعد هنا أصل وهو أن المسلم قد تجتمع فيه المادتان الكفر والإسلام، والكفر والنفاق، والشرك والإيمان، وأنه تجتمع فيه المادتان ولا يكفر كفراً ينقل عن الملة كما هو مذهب أهل السنة والجماعة ولم يخالف في ذلك إلا أهل البدع من الخوارج والمعتزلة والمرجئة!

٥- التوقف في تكفير المعين يكون في الأشياء التي قد يخفى دليلها.

قال الشيخ محمد بن إبراهيم: "إن الذين توقفوا في تكفير المعين في الأشياء التي قد يخفى دليلها، فلا يكفر حتى تقوم عليه الحجة الرسالية من حيث الثبوت والدلالة... وأما ما عُلم بالضرورة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء به، وخالفه - المعين - فهذا يكفر بمجرد ذلك ولا يحتاج إلى تعريف سواء بالأصول أو الفروع ما لم يكن حديث عهد بالإسلام" (١) هـ.

أي: أنَّ شرط توفر الشروط وانتفاء الموانع ليس مطلقاً بل هو في المسائل التي يخفى علمها على مثل ذلك المعين؛ لأن ما يُعلم بالضرورة أمرٌ نسبي، كما قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٢): "فكون الشيء معلوماً من الدين ضرورة أمرٌ إضافي فحديث العهد بالإسلام ومن نشأ ببادية بعيدة قد لا يعلم هذا بالكلية فضلاً عن كونه يعلمه بالضرورة وكثيرٌ من العلماء يعلم

(١) مجموع فتاوى ودروس الشيخ محمد بن إبراهيم ١١/١٥٣.

(٢) مجموع الفتاوى (١١٨/١٣).

بالضرورة أن النبي سجد للسهو وقضى بالدية على العاقلة وقضى أن الولد للفراش وغير ذلك مما يعلمه الخاصة بالضرورة وأكثر الناس لا يعلمه البتة"١.هـ.

وقال رحمه الله في "درء التعارض" (١): "وكذلك كون العلم ضرورياً ونظرياً والاعتقاد قطعياً وظنياً أمورٌ نسبية فقد يكون الشيء قطعياً عند شخص وفي حالٍ وهو عند آخرٍ وفي حالٍ أخرى مجهول فضلاً عن أن يكون مظنوناً وقد يكون الشيء ضرورياً لشخص وفي حالٍ ونظرياً لشخص آخر وفي حالٍ أخرى"١.هـ.

فما قد يكون معلوم بالضرورة عند العالم قد لا يكون معلوماً عند طالب العلم، وما قد يكون معلوماً بالضرورة عند طالب العلم قد لا يكون معلوماً عند عامة الناس، وهكذا...

٦- التوقف في عدم تكفير المعين - حتى تتوفر فيه الشروط وتتفي الموانع - إنما يكون ذلك فيمن ثبت إسلامه بيقينٍ أو جُهل حاله، وأما من ثبت كفره فلا يُتوقف فيه. يقول الطحاوي في عقيدته المشهورة المتداولة: "ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله. ولا نقول: لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله."

وكذا قرره ابن تيمية في عقيدته الواسطية المتلقاة بالقبول حيث يقول: "فصل: من أصول أهل السنة أن الدين والإيمان قول وعمل: قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح، وأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية. "وهم مع ذلك لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر، كما يفعل الخوارج، بل الأخوة الإيمانية ثابتة مع المعاصي...". إلى آخر الفصل.

"وإنما أهل البدع والأهواء هم الذين شعارهم تكفير من خالفهم، فضلاً عن لمزهم وتعييرهم. لذا يقول رحمه الله في "الكيلانية" (٢):

"ليس لاحد أن يكفر أحداً من المسلمين وإن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجة وتبين له المحجة، ومن ثبت إسلامه بيقين لم يُزَلْ ذلك عنه بالشك، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة.

(١) درء تعارض العقل والنقل (٣/ ٣٠٤).

(٢) ضمن مجموع الفتاوى (١٢/ ٤٦٦).

فصل: وأما تكفير قائل هذا القول فهو مبني على أصل لا بد من التنبيه عليه، فإنه بسبب عدم ضبطه اضطربت الأمة اضطراباً كثيراً في تكفير أهل البدع والأهواء، كما اضطربوا قديماً وحديثاً في سلب الإيمان عن أهل الفجور والكبائر.

صار كثير من أهل البدع مثل الخوارج والروافض والقدرية والجهمية والممثلة يعتقدون اعتقاداً هو ضلال يرونه هو الحق، ويرون كفر من خالفهم في ذلك، فيصير منهم شَوْبٌ قوي من أهل الكتاب في كفرهم بالحق وظلمهم للخلق، ولعل أكثر هؤلاء المكفرين يكفّر بـ "المقالة" التي لا تفهم حقيقتها ولا تعرف حجتها.

وبإزاء هؤلاء المكفرين بالباطل أقوام لا يعرفون اعتقاد أهل السنة والجماعة كما يجب، أو يعرفون بعضه ويجهلون بعضه، وما عرفوه منه قد لا يبينونه للناس بل يكتُمونه، ولا ينهاون عن البدع المخالفة للكتاب والسنة، ولا يذمون أهل البدع ويعاقبونهم، بل لعلهم يذمون الكلام في السنة وأصول الدين ذماً مطلقاً لا يفرقون فيه بين ما دل عليه الكتاب والسنة والإجماع، وما يقوله أهل البدع والفرقة، أو يقرون الجميع على مناهجهم المختلفة، كما يقرّ العلماء في مواضع الاجتهاد التي يسوغ فيها النزاع، وهذه الطريقة قد تغلب على كثير من المرجئة وبعض المتفقهة والمتصوفة والمتفلسفة، كما تغلب الأولى على كثير من أهل الأهواء والكلام، وكلتا هاتين الطريقتين منحرفة خارجة عن الكتاب والسنة.

والمقصود أن المبتدعة، على تنوع مشاربهم وتباين أصولهم ومناهجهم، يروج عندهم تكفير مخالفينهم عند أدنى مخالفة، في حين يتحرج أهل السنة والجماعة من تكفير المخالف حرجاً شديداً، لأن التكفير حكم شرعي، وهو حق لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم، وهو خطير في الآثم دنيا وعاقبة، ولذا فهم لا يؤاخذون بلوازم الأقوال في التكفير حتى يكون الكفر صريحاً لا لبس فيه، كما لا يعولون في التكفير على الظنون والأوهام والأهواء، وإنما المعول عليه عنهم الأمر البواح الذي لهم فيه من الله سلطان وحجة ظاهرة وبرهان.

٧- أن أهل السنة والجماعة يفرقون بين الكفر المطلق والكفر المعين، فهم يقرون بالكفر الأكبر مطلقاً على غير معينين، ولهم شروط وضوابط وتورع وديانة في إيقاعه على المعينين، فإنهم يرون كفر المعين يقع عليه بنفسه، وأهم هذه الشروط في إيقاع الكفر الأكبر عليه: بلوغ الحجة عليه، واندفاع الشبهة عنه، وممن اعتنى بهذه المسألة تفصيلاً أئمة الدعوة النجدية من

الشيخ محمد بن عبد الوهاب، فأبناءؤه وتلاميذهم، فإنهم أجلوها وحققوها تحقيقاً لا تكاد تجده عند غيرهم، ويضيق المقام في الواقع عن تتبع كلامهم وجمعه هنا فالحمد لله.

ثم ليكن معلوماً أن **الضوابط** في تكفير المعين واجبة في المقدور عليه، ولا تجب في الممتنع ولا المحارب، أي: لا بد أن نفرق بين أمرين: بين الحكم بتكفير المعين وبين إقامة أحكام الردة على ذلك المعين، فلا يلزم من عدم إقامة أحكام الردة عدم تكفير المعين. مثال ذلك من الواقع: من انتسب إلى الإسلام ولكن ثبت يقيناً أنه كافر وهو غير مقدور عليه، أي: غير مقدورٍ على إقامة الأحكام الشرعية المترتبة عليه، فلا يلزم من ذلك عدم تكفيره.

وأما المحارب ففرقٌ بين أن يغزوا المسلمون بلده فهذا تُبَلِّغُ له الحجة؛ لأن القصد من الجهاد تبليغ الدين، وأما إن غزا المحارب بلاد المسلمين فلا تجب إقامة الحجة عليه بل الواجب دفعه إجماعاً كما نقله غير واحد من أهل العلم وهذا في جهاد الدفع.

❖ وهاهنا أمر مهم لا بد من التفطن له وهو أن ثمة فرقاً بين مراحل ثلاث في الكفر المخرج عن الملة والموجب للردة، وهي:

- ١- تعيين أن هذا الجرم هو من الكفر الأكبر، ويكون ذلك بالدلائل الشرعية.
 - ٢- ثم مرحلة تكفير المعين المواقع لهذا الجرم، باجتماع الشروط فيه وانتفاء الموانع عنه وهو مناط بالقضاة والعلماء الشرعيين أصالةً.
 - ٣- ثم مرحلة الثالثة بعدم القطع له بعد الموت بالخلود في النار، مع إجراء أحكام الكفر عليه في أحكام الدنيا، والله أعلم.
- هذا أحكام الكفر في الدنيا تجرى على الظاهر. فمن أظهر الكفر-وتوفرت فيه الشروط وانتفت الموانع- فإنه يُكْفَرُ في الأحكام الظاهرة، وأما عن باطنه فعلمه عند الله تعالى.

وخلاصة هذا:

❖ أن مذهب السلف الصالح: أهل السنة والجماعة التكفير بعلم وعدل وبرهان، وإذا أوقعوه على المُعَيَّن أوقعوه بشروطه وانتفاء موانعه أي أن أهل السنة يكفرون من يستحق التكفير بأدلته الصحيحة الصريحة.

❖ أما الوعيدية الخوارج فيكفرون بكل ذنب هذا مذهب جمهورهم! فمن وقع بالذنب يكون اسمه عندهم كافراً، وحكمه في الآخرة إذا مات على ذنبه مخلداً في النار.

- ومذهب الإباضية من الخوارج أن صاحب الذنب هو في الدنيا كافر كفر نعمة وحكمه في الآخرة أنه مخلد في النار.

- والمعتزلة يعتبرون صاحب الذنب فاسقاً غير مسلم ولا كافراً، بل في منزلة بينهما هذا في الدنيا أما في الآخرة فهو مخلد في النار.

❖ ويلاحظ هاهنا أمران:

١- أنهم في جماهيرهم "الوعيدية من الخوارج والمعتزلة" لا يفرقون بين الصغائر، فكلها شأن واحد، ثم لما تطور المذهب "الوعيدية" وتقاوم بالمذاهب الأخرى وتداخل معها وجد عند متأخريهم مصطلح الكبيرة والصغيرة، لكنه ليس كصغيرة عند أهل السنة والجماعة.

٢- أن سبب الخلاف بين جمهور الخوارج في تكفير صاحب الذنب كفراً مخرج عن الملة وبين الإباضية الخوارج، والمعتزلة ومذهبهما في صاحب الذنب متقارب جداً وهو لوازم هذا التكفير في أحكام الدنيا، من نحو: تكفيره كفراً مخرج من الملة، وعدم الصلاة عليه، وتغسيله وتكفينه، ودفنه مع المسلمين، وعدم توريث أهله منه، وتطليق زوجته عنه... الخ.

أي معاملته معاملة الكافر المرتد عن دينه! وهذا مال تعامله به الإباضية والمعتزلة فتنبه لذلك وتأمله!

❖ أما المرجئة بطوائفهم العديدة فلا يكفرون إلا بالجحود أو التكذيب، وكل من قال: لا إله إلا الله فهو مسلم، ولا عبرة بنواقض الإسلام القولية أو الفعلية، وإنما يتفاوتون بالنواقض القلبية الاعتقادية، كل بحسب مذهبه.

١- فالمرجئة المحضة "الجهمية" لا تكفر إلا بانكار الله وجهله.

٢- وجمهور المتكلمين والأشاعرة، لا تكفر إلا بالجحود والتكذيب فقط.

الفصل الثالث: آثار منهج أهل السنة والجماعة في التكفير على مستقبل الإسلام

لقد أشغل الغلو والإرهاب المذموم الناس في هذا الزمن، وصارت آثاره شاهدة على عقبه كؤد في مستقبل الدعوة إلى عقيدة الإسلام السمحة، وما نتج عن تلك التصرفات غير المسؤولة، والمنسوبة زوراً وبهتاناً إلى عقيدة الإسلام، ووصفه عند من يجهله من الغرب والشرق بالتطرف والغلو والتشدد من خلال تصرفات بعض المنتسبين إلى الإسلام من الخوارج والمندفعين وعن غير المسؤولين في أعمالهم وأقوالهم وما ينتج عن عقائدهم.

فجاء في أحد التقارير قولهم: "... وجاء الإرهاب ليعطيها عذراً فزورت أسبابه عمداً، والنتيجة أنه مقابل موت ثلاثة آلاف أمريكي في نيويورك، قتل حتى الآن حوالي ١,٣ مليون مسلم، ولا يزال القتل مستمراً.

وأسرع لأقول إن إرهابيين يدعون الإسلام يقتلون مسلمين... "اه(١).

إن تعطيل الجهاد في سبيل الله قديماً وحديثاً هو أهم آثار منهج التكفير الجزافي بغير هدى وعلم ولا كتاب منير. بدءاً من أواخر القرن الأول والقرن الثاني الهجري لما أشغل الخوارج المسلمين بمقالاتهم ضد عقيدة الإسلام.. إلى هذا الوقت الحاضر في تصرفات خوارج العصر وأذنانهم من المتعاليين والمندفعين في تشويه عقيدة الإسلام بهذه التصورات والتصرفات المغلوطة والتي يظنون أنهم يحسنون صنعاً.

وها هنا سأحاول إبراز الجهود العلمية في المملكة العربية السعودية وبالأخص من خلال كبار علمائها في دفع هذا الباطل وإبراز هاتيكم الجهود في بيان منهج أهل السنة والجماعة في التكفير وآثاره.

(١) انظر جريدة الحياة اللندنية عدد ١٧٣٧٦، تاريخ ٢٣/١١/١٤٣١هـ، الصفحة الأخيرة.

الجهود العلمية في المملكة العربية السعودية في مكافحة الغلو ومظاهره.

لقد بليت المملكة العربية السعودية منذ عدة عقود بآثار والتشدد في الدين من بعض أطباف المجتمع منذ عدة عقود، فبدءً من فتنة الإخوان والتي تكاملت في معركة السبلة في سنة (١٣٤٧هـ) إلى حادثة الحرم من فئة غالية بدء عام (١٤٠٠هـ) إلى هذه الحوادث بالقتل والتفجير والتكفير والتدمير من بعض الفئات الضالة، حتى أضحت بلاد الحرمين وقبلة المسلمين ومأوى قلوبهم ومنار هدايتهم تُصلى بنار الغلو والتشدد والتطرف وإرهاب الآمنين المعصومين في دمائهم وأعراضهم وأموالهم.

وقد تنوعت الجهود المبذولة على مختلف الأصعدة الرسمية والشعبية، والعامة والخاصة في صدِّ هذا الانحراف العقدي والفكري والسلوكي الخطير، ومن عدة جهات أمنية وعلمية واجتماعية واستراتيجية... وفي هذا المقام سأحاول إبراز الجهود العلمية المبذولة في هذا الاتجاه تنويعاً ورصدًا وتوجيهً وعلاجًا.

أولاً: جهود هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء.

وقد سبقت هذه الجهة العلمية . وهي أكبر مستوى علمي ديني في البلاد . إلى التنديد بمثل تلك الأعمال التخريبية، ونبذها، والتحذير منها من خلال البيانات والقرارات الصادرة عن هيئة كبار العلماء في دوراتها الاعتيادية والطارئة، بدءً من حادثة العليا في عام (١٤١٦هـ) إلى الوقت الحاضر، وكذلك ما صدر عن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، وعن سماحة مفتي عام المملكة وعن أعضاء هيئة كبار العلماء مجتمعين أو منفردين من الفتاوى والبيانات والأحكام العلمية والشرعية التي تدين تلكم الجرائم من تكفير وتفجير وتدمير وخطف للطائرات وهدر للطاقات وحجز للرهائن ... وتجريم فاعلها وتبرئ الإسلام من تلكم التصرفات، منيطة ذلك بقواعد الشريعة في حفظ الضروريات الخمس: الدين والعقل والنفس والعرض والمال، وتعظيم الدماء والعهود، وتحريم الغدر والظلم، وكشف الشبه الزائفة في التكفير والتبديع والتفسيق.

ثانياً: جهود الجامعات والعلماء وأساتذة الجامعات.

وهم الصفوة بعد كبار العلماء ممن تناولوا هذه القضايا النازلة بالبحث والدراسة والغوص في الجذور والأسباب والنتائج وسبل العلاج من خلال:

١. البحوث العلمية المعمقة والمركزة في هذه الفتنة، وأسبابها وتاريخها وعواقبها.
٢. الأطاريح العليا في رسائل الماجستير والدكتوراة.
٣. إقامة المؤتمرات العالمية العلمية، وعقد الندوات، وحلقات البحث والنقاش.
٤. عقد البرامج الإعلامية الحوارية والإرشادية في وسائل الإعلام المتنوعة تحذيراً وإرشاداً.
٥. صياغة المناهج الدراسية الدينية والتربوية والاجتماعية على أساس سماحة الإسلام واعتداله.
٦. الأدوار الإرشادية وكشف الشبه والتوجيه، وبيان الغوائل والعواقب من قبل طلاب العلم والعلماء والباحثين.

ثالثاً: جهود وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ورئاسة الهيئات وأجهزة التوجيه.

وهي الجهات المسؤولة عن التوجيه الديني والإرشادي، إن على مستوى وزارات أو ضمنها، في معالجة هذه الظاهرة من خلال وسائل كثيرة وذلك بقيام المسجد بدوره من خلال الإمام وخطب الجمعة والمحاضرات والندوات العلمية والوعظية، ومن خلال توزيع الكتب والنشرات والتسجيلات ذات العلاقة، ومن خلال محاصرة هذا الفكر الدخيل وتحجيمه ومحاربته وعزله عن التأثير كذلك بإيجاد البرامج العلمية والدعوية والتربوية الموجهة إلى شغل الشباب عن هذه الفتن من خلال مناح عدة، كمسابقات حفظ القرآن والسنة والنبوية، والمخيمات والمراكز الموسمية، والدورات العلمية والتوعية، والمعارض، وعرض الأخطار....

رابعاً: جهود وزارة الإعلام والثقافة

وذلك من خلال إذاعة القرآن الكريم بالخصوص، حيث تتولى التوجيه الديني تركيزاً ومعالجة لهذه الظواهر من خلال مشاركة أصحاب الفضيلة من العلماء والقضاة وأساتذة الجامعات وطلبة العلم، وذوي الخبرة.

ومن خلال أيضاً بقية الإذاعات والصحف والمجلات والبرامج التلفازية في القنوات، الأولى والثانية والإخبارية، حيث برزت معالجة هذه الحوادث من عدة زوايا دينية وعلمية اجتماعية

وثقافية وتربوية، ومن خلال برامج حوارية وندوات وأحاديث وتوجيه وإن كانت في الجملة دون المستوى المطلوب والمأمول بالنظر إلى أثر الإعلام بمستوياته في التوجيه والتأثير والعلاج.

خامساً: جهود المؤسسات العلمية الخيرية:

وهي المؤسسات غير الربحية، التي لها جهود علمية خيرية في دعم البحث العلمي وحركة العلم والتوجيه والثقافة في المجتمعات، وفي بلادنا المملكة العربية السعودية تراث هذه الجمعيات الخيرية والمراكز البحثية والجهات العلمية التي تحضى بالباحثين العلماء، وتعنى بالبحوث والدراسات ولا سيما في النوازل التي تصيب المسلمين ومن ذلك الإرهاب المذموم الناشئ عن الغلو والتطرف والعنف الديني غير المبرر وغير المقبول. فقامت تلك المراكز والجمعيات بطرح الجوائز والمسابقات للباحثين والعلماء لعلاج هذه الظواهر. والمقصود أن الجهود العلمية المبذولة في المملكة العربية السعودية في مكافحة الغلو والتشدد والعنف والإرهاب المذموم طالت أصعدة شتى وجهات حكومية ومؤسسية وشعبية عديدة من خلال التوجيه والإرشاد والتحذير من هذه العقيدة الضالة بهذا الفكر المنحرف عن الحق والعدل والقسط ووسطية الإسلام عقيدة وشرعية.

وأيضاً من خلال البحث عن الأسباب والجذور والبواعث لهذه الأفكار وردود أفعالها ! ولكن الملاحظ أن المنحى البارز في تركيز هاتيكم الجهود العلمية والدعوية المبذولة هو في الجانب الديني من خلال الوعظ ومن خلال الطرح العلمي الرصين المتميز، حيث ثقة الدولة والرعية والوافدين في العلماء ثقة قوية ومؤثرة وقد أمكن توظيف هذا الجانب بما عكس وحدة الصف من العلماء والمشايخ مع جهود الدولة في المملكة العربية السعودية في محاربة ومعالجة هذه الظواهر ولله الحمد والمنة.

وثمة جهود مبذولة في العناية بالشباب . وهم عماد الأمة ومعقد الأمل . بالتوجيه والتحذير من المناهج الضالة سواء كانت مناهج غلو وتشدد تفضي إلى العنف والتكفير، أو مناهج انحراف وتحلل بنبذ الدين والاستقامة عليه، فهذان ضدان لا يجتمعان، ويجب من ناحية العدل والإنصاف ذمهما جميعاً.

كما أنه المأمول فيمن وقع من الشباب ضحية لمناهج الغلو والتكفير العناية بمعالجتهم

المعالجة النافعة من حسن التعليم والتربية، وكشف الشبه وإيضاح الحقائق . الملبس عليهم فيها . تجاه دولتهم . المملكة العربية السعودية . وتجاه مواقفها وخصائصها الإسلامية والعلمية المميزة لها عن بقية دول المسلمين، وتجاه علمائها وقضااتها ومناهج تعليمها، وأحكامها القضائية الشرعية....

كذلك من الأسباب المؤثرة في هذا الجانب إبراز خصائص ومميزات المجتمع السعودي والذي تحكم دولة . لها راعية شرعية معتبرة . وترعى دعوة . إن إبراز هاتيك الخصائص العامة والخاصة لهما يعطي الثقة وتحقق الاعتبار لهذه الدولة والدعوة، ومن أهم هذه الخصائص:

١. تحكيم الشريعة الإسلامية، والتحاكم إليها، حيث عمل القضاة والمحاكم الشرعية في الخصومات والحدود والجنايات وأحكام الأسرة والأحوال الشخصية.. هو بالأحكام الشرعية. وللنظر القضائي الحصانة والاختصاص عبر مجالسة المتعددة.

٢. وشعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر معلن بها في هذه البلاد من خلال جهاز في مرتبة وزارة يقوم بهذا الواجب عن الأمة، امثالاً لقوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

٣. وأيضاً مناهج التعليم الديني في التوحيد والفقه والحديث والتفسير والسلوك . قائمة على منهاج الاستقامة من دين الله، وعلى منهج الوسطية من سنة رسول الله ﷺ، فلم ترب على الغلو والعنف والتشدد، وإنما شأنها مكافحة ذلك بالعلم والبصيرة التي تدفع الغلو والتشدد وتحذر منه.

وهذا جواب كبار علمائنا في المملكة العربية السعودية عن الشبهه الرائجة عند أكثر خوارج العصر ومن تأثر بهم ممن لا علم عنده القائمة على تكفير الحكام بدعوى أنهم أماتوا الجهاد!

والرد على الشبهة قبل سوق نصوص علمائنا: ابن باز وابن عثيمين واللحيدان والفوزان جزاهم الله خيراً.

أنه لا يجوز الإقدام على التكفير بلا برهان! وأنه لا يجوز تكفير المسلم إلا بيقين يُزيل اليقين الذي دخل به الإسلام. وهذا اليقين أعني به أن يثبت عندنا أمران: أحدهما متعلق بالفعل؛

والآخر متعلق بالفاعل؛

فالمتعلق بالفعل هو:

أن يثبت لدينا بالدليل الصحيح الصريح كون هذا الأمر كفرًا. ولا بد من المدعي ذلك إثباته دليلاً.

والمتعلق بالفاعل هو:

كون الواقع فيه ممن توقّرت فيه شروط التكفير وانتفت عنه موانعه الأربعة التي سبق التنويه بها.

وتكفير المسلم - بمثل الأمور المحتملة للكفر ولما هو دون الكفر - لا يجوز لأنه كبيرة من كبائر الذنوب؛ إذ لا بد من وجود اليقين.

لهذا نقول في كشف هذه الشبهة إماتة الأحكام للجهاد؛ كلمة مجملة تحتاج إلى تفصيل كاشفٍ عن المراد بها؛ حيث إنها تحتمل معنيين بينهما - في الحكم - كما بين السماء والأرض؛ في:

هل المراد أن الأحكام أنكروا شرعيته مطلقاً؟!

أو المراد أنهم تركوه مع عدم إنكار شرعيته؟!

فإنّ الأول كفرٌ بلا ريب.

وأما الثاني فله حالتان:

أ- فإن تركه وهو غير قادر؛ فهو معذور شرعاً لقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] ولقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].
ب- وإن تركه وهو قادر؛ فهو مقصّر غير معذور ولا يصل إلى درجة الكفر الأكبر حتى يصحّ بجحد مشروعية الجهاد أو نحوه؛ ولكنه لا يكفر بذلك التقصير.

وبعض الحكام كان لهم دورٌ بارزٌ - يعرفه المُنصِفون - في الجهاد؛ كموقف حكام المملكة العربية السعودية من الجهاد الأفغانيّ الروسيّ وغيره؛ فحاشاهم أن يكونوا مميتين للجهاد تاركين له - بالكليّة - مع توفر أسبابه ومقوماته.

١. لا ينسى العالم كلّ موقف المملكة العربية السعودية - حرسها الله - مع إخواننا المسلمين في أفغانستان في جهادهم الشرعيّ ضد الروس، ولعليّ أكتفي بنقل واحدٍ عن سماحة الشيخ ابن باز - رحمه الله - حيث قال عن ذاك الجهاد ما نصه: "لا ريب أن الجهاد في أفغانستان جهاد إسلامي، يجب أن يُشجّع ويُدعم من المسلمين جميعاً... وقد قامت الدولة - وفقها الله - بتشجيع الشعب السعودي على مساعدتهم، وقد حصل من ذلك مساعدات كثيرة للمجاهدين عن طريق الشعب وغيره، ولا نزال مستمرين في هذا الأمر مع إخواننا في هذه المملكة، والدولة - وفقها الله - تشجع الشعب على ذلك وتعين على إيصال هذه المساعدات إلى المجاهدين والمهاجرين؛ لأنّم بحاجة شديدة إلى ذلك" انتهى (١).

٢. قال الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله - جواباً على سؤال: (هناك من يقول: إن ولاية الأمر والعلماء في هذه البلاد قد عطّلوا الجهاد وهذا كفر بالله. فما هو رأيكم في كلامه؟).

"هذا كلامٌ جاهل، يدل على أنه ما عنده بصيرة ولا علم وأنه يُكفّر الناس، وهذا رأي الخوارج؛ هم يدورون على رأي الخوارج والمعتزلة. نسأل الله العافية" انتهى (٢).

(١) فتاواه ٤٥٢/٢.

(٢) الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية ط الأولى ص ١١٠.

٣- قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- بيان عدم الحرج في ترك الجهاد حال العجز "...ولكن أنا لا أدري^(١): هل الحكومات الإسلامية عاجزة؟ أم ماذا؟ إن كانت عاجزة فالله يعذرهما. والله يقول: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٩١]. فإذا كان ولاية الأمور في الدول الإسلامية قد نصحوا لله ورسوله لكنهم عاجزون فالله قد عذرهم... "انتهى^(٢).

وقال - رحمه الله - عن الجهاد: "... إذا كان فرض كفاية أو فرض عين؛ فلا بد له من شروط. من أهمها: القدرة، فإن لم يكن لدى الإنسان قدرة فإنه لا يلقي بنفسه إلى التهلكة. وقد قال الله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]... "انتهى^(٣).

وقال - رحمه الله - جواباً على السؤال التالي: ما رأيكم فيمن أراد أن يذهب إلى البوسنة والهرسك؟ مع التوضيح.

"أرى أنه في الوقت الحاضر لا يذهب إلى ذلك المكان، لأن الله عز وجل إنما شرع الجهاد مع القدرة؛ وفيما نعلم من الأخبار -والله أعلم- أن المسألة الآن فيها اشتباه من حيث القدرة. صحيح أنهم صمدوا ولكن لا ندري حتى الآن كيف يكون الحال! فإذا تبين الجهاد واتضح؛ حينئذٍ نقول: اذهبوا" انتهى^(٤).

هذا ولا أظن عاقلاً مدركاً لا يشك أن المسلمين الآن أشبه بالحالة المكية من الحالة المدنية في هذا الأمر فجهادهم العدو يضر أكثر مما ينفع.

(١) جاء هذا في سياق جواب شيخنا عن الجهاد نصرة للمستضعفين في البوسنة والهرسك.

(٢) الباب المفتوح ٢٨٤/٢ لقاء ٣٤ سؤال ٩٩٠.

(٣) الباب المفتوح ٤٢٠/٢ لقاء ٤٢ سؤال ١٠٩٥.

(٤) الشريط رقم: ١٩ من أشرطة الباب المفتوح من الموقع الانترنتي الرسمي للشيخ الدقيقة: ٢٦ الثانية: ٣.

● قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - (١):

"ولهذا لو قال لنا قائل الآن لماذا لا نحارب أمريكا وروسيا وفرنسا وانجلترا؟! لماذا؟! لعدم القدرة. الأسلحة إلي قد ذهب عصرها عندهم هي التي في أيدينا وهي عند أسلحتهم بمنزلة سكاكين الموقد عند الصواريخ. ما تفيد شيئاً. فكيف يمكن أن نقاتل هؤلاء؟ ولهذا أقول: إنه من الحمق أن يقول قائل أنه يجب علينا أن نقاتل أمريكا وفرنسا وانجلترا وروسيا! كيف نقاتل؟ هذا تأباه حكمة الله عز وجل ويأباه شرعه. لكن الواجب علينا أن نفعل ما أمر الله به عز وجل ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، هذا الواجب علينا أن نعد لهم ما استطعنا من قوة، وأهم قوة نعدّها هو الإيمان والتقوى".

وقال - رحمه الله - (٢):

"إنه في عصرنا الحاضر يتعذر القيام بالجهاد في سبيل الله بالسيف ونحوه، لضعف المسلمين مادياً ومعنوياً، وعدم إتيانهم بأسباب النصر الحقيقية، ولأجل دخولهم في الموائيق والعهود الدولية، فلم يبق إلا الجهاد بالدعوة إلى الله على بصيرة" انتهى.

وقال - رحمه الله - (٣): "لكن الآن ليس بأيدي المسلمين ما يستطيعون به جهاد الكفار، حتى ولا جهاد مدافعة" انتهى.

وقال - رحمه الله - (٤):

"فالقتال واجب، ولكنه كغيره من الواجبات لا بدّ من القدرة. والأمة الإسلامية اليوم عاجزة. لا شكّ عاجزة، ليس عندها قوة معنوية ولا قوة مادية. إذاً يسقط الوجوب عدم القدرة عليه

(١) شرح كتاب الجهاد من بلوغ المرام الشريط: الأول الوجه: أ.

(٢) فتاواه ٣٨٨/١٨.

(٣) الباب المفتوح ٢٦١/٢ لقاء ٣٣ سؤال ٩٧٧.

(٤) شرح رياض الصالحين ٣/٣٧٥ أول كتاب الجهاد ط المصرية.

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، قال تعالى: ﴿وَهُوَ كَرُءٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦] " انتهى.

وكان سماحة شيخنا ابن عثيمين رحمه الله قد ناصح المقاتلين الحكومة ومكفري أتباعها من عوام الناس مراراً عبر رسائل عديدة ومنها رسالته الشهيرة إلى زعيم الجماعة المقاتلة في الجزائر حسان حطاب، وهذه :

"بسم الله الرحمن الرحيم

من محمد الصالح العثيمين إلى الأخ المكرم: حسان حطاب، أمير الجماعة المسلحة في منطقة الجزائر حفظه الله تعالى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد،

فإنَّ الله تعالى قال: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفا: ١]، وقال عزَّ وجلَّ: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقال النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كونوا عباد الله إخوانًا"^(١)، "المسلم أخو المسلم"^(٢)، ولقد منَّ الله تعالى على كثير من إخواننا في الجزائر فألقوا السِّلاحَ وأطفأوا الفتنة، وحصل لهم وللشعب الجزائري خيرٌ كثيرٌ، وإنَّا لنرجو الله عزَّ وجلَّ أن تكونوا -أيُّها الأمير - مثلهم عن قريب، والأمور التي فيها اختلاف بينكم يُمكن حلُّها بالطرق السلمية والتفاهم وسيتمُّ ذلك إن شاء الله مع نيَّة الإصلاح وسلوك الطريق الموصول إلى ذلك، قال الله تعالى في الحَكَمين في شقاق الزوجين: ﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ [النساء: ٣٥]. آمَلُ منكم أيُّها الأمير أن تُبادروا بالإصلاح ووضع السِّلاح، وفَّقكم الله للخير، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الجمعة ١٤ ربيع الأول سنة ١٤٢١هـ عنيزة/ الجامع الكبير^(٣).

وهذا لقاء^(٤) دار في منزل شيخنا محمد بن صالح بن عثيمين-رحمه الله-مع بعض الجزائريين.

قال الشيخ: "الحمدُ لله ربَّ العالمين وأصلي وأسلِّمُ على نبينا محمد خاتم النبيين وإمام المتقين وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

أمَّا بعد:

(١) صحيح الأدب المفرد= للبخاري برقم (٣١٥).

(٢) رواه البخاري في صحيحه برقم (٦٩٥١).

(٣) نقلًا عن موقع الشيخ ابن عثيمين على النت، وانظر كتاب "فتاوى العلماء الأكابر" ولعبد المالك رمضان.

(٤) عنوان المحاضرة: نداء إلى المقاتلين في الجزائر للشيخ: محمد بن صالح بن عثيمين-رحمه الله تعالى-مكان وزمن المحاضرة: الجمعة ١٣ من صفر ١٤٢٠هـ في بيت الشيخ ومدته (٣٩) دقيقة.

فإنني مسرور في هذا اليوم المبارك يوم الجمعة ١٣ من شهر صفر عام ١٤٢٠ هـ أن حضّر إليّ إخوة من الجزائريين في بيتي عصر هذا اليوم في غنيزة إحدى مَدَن القصيم في المملكة العربية السعودية، فأشكركم على هذا اللقاء، وقد طلبوا مني أن يكون هذا اللقاء مُسجلاً في الفيديو - بالصورة والصوت - ولكن نظراً لكرهية أن تظهر صورتي طلبت منهم أن يكون هذا اللقاء بالصوت وفيه كفاية إن شاء الله.

أيّها الإخوة الجزائريون: إنكم مِنّا وبنا، الأمة واحدة أمة مُسلمة، الرسول واحد محمد بن عبد الله بن عبد المطلب الهاشمي القرشي إلّهُنا واحد وهو ربّ العالمين، والمؤمن للمؤمن كالبنيان يشدُّ بعضه بعضاً، فمثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالصحة، وما زالت مُشكلة الجزائر في نفوسنا منذ أن قامت الفتنّة عام ١٩٩٢ في السنة الميلادية وإلى يومنا هذا، ولا يمكن أن نَظُنّ بالإخوة المُقاتلين إلا أنّهم إن شاء الله تعالى يُريدون تثبيت الإسلام في الجزائر لأنّها بلادٌ تحرّرت من سيطرة الكُفر واتّضح لها النور وفيها القوم الشُّجعان الذين تتبيّن شجاعتهم حينما كان الاستعمار الفرنسي حتى فكّهم الله تبارك وتعالى منه، هذا ما نَظُنّه في إخواننا المُقاتلين ولكنّ النية تحتاج إلى حكمة في مُعالجة الأمور، والحكمة مُوافقة الشرع، والشرع مُطابق للعقل ولذلك ينعي الله تبارك وتعالى على كُفار فُقدان العقل فيقول مثلاً: ﴿صَمُّكُمْ عُمِّي فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٨] وإذا كان هذا هو الدّين الإسلامي أنه مَبني على الحِكمة التي هي الشرع والعقل فإنّ الواجب على مُعتنقي الإسلام ألاّ تحمله العاطفة على الخروج عن مُقتضى الشرع والعقل، لأنّه إن كان الأمر كذلك أصبحت العاطفة عاصفةً مدمّرة، كما يشهد بذلك الواقع في قديم الزمان وحديثه، وإنني أقدم لإخواني في الجزائر المُقاتلين والمُسلمين و الحكومة والشعب النصيحة التي أرجوا الله تبارك وتعالى أن تكون خالصةً له نافعةً لعباده، وهي أن يلتئموا وأن يعتصموا بحبل الله جميعاً ولا يفرّقوا وأن يضعوا السيف ويؤبوا إلى التفاهم والتناصح، فإنّي أظن أنّ كلا الطائفتين قد ملّوا وسئموا لكن لا يدرون كيف يعملون، ولقد بلغني أخيراً ولا أدري هل هو واقع أو لا أنّ الحكومة طلبت من المُقاتلين وضع السلاح، وأنّ من وضع سلاحه وآب إلى حظيرة الأمة فإنّه لا شيء عليه، هكذا سمعتم؟ إذا كان هذا الواقع فلم يبق لأحد عُذر، فأقول لإخواني المُقاتلين في

والمغارات وقمم الجبال هاتوا، أقبلوا هَلَمُوا إلى السِّلْم فالسِّلْم خير، ثمَّ بعدَ أن تَهْدأُ الأمور وتَعَمَد الجراح يكون التفاهم، سواءً كَانَ التفاهم من بين الجزائريين، يَجْتَمع العلماء والأمرء ويَدْرُسُونِ الوضع أو كَانَ الأمر يعود إلى مُحَكِّمِينَ من عُلَمَاءِ المُسْلِمِينَ ورؤساء المُسْلِمِينَ حتى تَكُونِ الأمور جارية على ما يُحِبُّهُ الله ويرضَى، أمَّا البقاء هكذا قومٌ في الجبال وفي بُطُونِ الأودية وفي المغارات يَتَرَبَّصُونَ الدوائر حتى قيلَ لي أَنَّهُمْ يَقْتُلُونَ مَنْ لَيْسَ بِمُقَاتِلٍ كَأَنَّمَا يَقُولُونَ بقول القائل: (مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعِيَ فَهُوَ عَلَيَّ) وهذا غلط، لو أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُقَاتِلِينَ وضعوا السِّلَاحَ وسَلَّمُوا أَنفُسَهُمْ ما دَامَتِ العدالة قد فَتَحَتْ لَهُمُ البابَ واغْتَنَمُوا هَذِهِ الفُرْصَةَ وحضروا إلى الحُكُومَةِ، لا أقول يحضرون هكذا جميعاً لَكِنْ يحضُرُ رؤساءُهم فإذا وجدوا الصِّدْقَ مِنَ الحُكُومَةِ أَمَكْنَ أَنْ يَأْتِيَ الآخرون، لَحْصَلَ في هذا خيرٌ كبيرٌ لأنَّنا لا ندري إلى أَيِّ حَدٍّ تَنْتَهِي هَذِهِ المُشْكِلَةُ، إذا لم تُعَالَجْ وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الحَصَمِينَ نَزَلَ ما في نَفْسِهِ وما يُريدُ، إذ لا يُمكن الصِّلح بينَ اثْنَيْنِ مُتَخَصِمِينَ على أَنْ يُعْطَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ما يُريدُهُ لأنَّنا لو حاولنا هذا لَكُنَّا كالذي يُريدُ أَنْ يَجْمَعَ بينَ النقيضين أو الضدَّين.

أَكْرَرُ نصيحةً لإخواني المُقَاتِلِينَ الذين فَتَحَ اللهُ لَهُمُ البابَ أَنْ يَرْجِعُوا وَيَضَعُوا السِّلَاحَ وكما قُلْتُ ليس على السبيل الجماعي ولكن بنزول رؤساءهم وفؤادهم حتى يَتَبَيَّنَ صدقُ الحُكُومَةِ، فيَحْصُلُ بِذَلِكَ خيرٌ كثيرٌ وتُحَقَّقَ دماءٌ وتُحْمَى أموالٌ.

نسألُ الله سبحانه وتعالى لإخواننا الجزائريين أَنْ يَجْمَعَ اللهُ كَلِمَتَهُمْ على الحق وأنَّ يُوقِّعَهُمْ لِمَا فِيهِ خَيْرٌ الدِّينِ والدُّنْيَا إِنَّهُ على كُلِّ شَيْءٍ قديرٌ ونُفَسِّحُ المجالَ للأسئلة ونسألُ الله أَنْ يُوقِّعَنَا للصواب وأخبرُ إخواني المُشَاهِدِينَ أَنَّ ما يُشَاهِدُونَهُ الآنَ مِنَ الرُفُوفِ التي فيها الكُتُبُ والدِّقَايَةُ التي تدفئُ الجوّ في الشتاء وكذلك اللوحة التي على بابِ المَجْلِسِ كُتِبَ فيها (كَفَّارَةُ المَجْلِسِ) أَنَّ هذا هو بَيْتُنَا حقاً، وأنَّنا نَتَشَرَّفُ لِكُلِّ الجزائريين يزورنا في هذا المكان كما قيل المُتَوَاضِعُ ونسألُ الله التوفيق للجميع.

ثم أجاب رحمه الله على بعض الأسئلة الهامة الواردة الآن، وأولها:

ما رأي فضيلتكم في ظاهرة التكفير؟ أي تكفير حُكام المسلمين بالجملة؟

الشيخ: نعم، الحمد لله، يجب أن نعلم أن التكفير والتحليل والتحرير والإباحة وغيرها أحكام شرعية، لا تُتَلَقَّى إلا من الشرع، وإذا كان أحد لا يُخالف في أن الإيجاب والتحليل والتحرير إلى الله ورسوله فإنه يجب أن لا يُخالف في أن التكفير إلى الله ورسوله لأنَّ خطر التكفير أعظم من خطر الإيجاب أو التحريم أو الإباحة، وإني لأعجب كيف ينفخ الشيطان في نفوس بعض الناس فيتهاوونوا في التكفير، ولكنهم يحترمون الأحكام الشرعية في الواجب والمُحرم والمُباح مع أن الأول أخطر، فأقول: التكفير وعدم التكفير ليس راجعاً إلى فلان وفلان، بل هو إلى كتاب الله وسنة رسوله . صلى الله عليه وعلى آله وسلم . فمن كفره الله وجب أن نُكْفِرهُ أيَّ كان حتى لو كان الأب أو الأم ومن لم يُكْفِرْهُ الله ورسوله فهو مُسلم، والأصل في المُسلم أنه مسلم حقيقة حتى يقوم دليل على أنه ليس بمسلم حقيقة وأنه مُنافق، رأيتم قصة أسامة بن زيد . رضي الله عنه . حب رسول الله . صلى الله عليه وعلى آله وسلم . وابن حبه، لما أتى لمُشرك ليقتله قال المُشرك . لا إله إلا الله . فقتله أسامة، ظناً منه أن المُشرك إنما قالها تعوذاً من القتل فبلغ ذلك النبي . صلى الله عليه وسلم . فقال لأسامة: "أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله" قال: نعم، كرر عليه قال: "أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله" قال: نعم يا رسول الله تعوذاً، فقال: "أشقت عن قلبه، وماذا تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة" مع أن الذي يبدوا لي كما بدا لأسامة أن نطق الرجل بهذه الكلمة ليس إلا تعوذاً من القتل ومع ذلك حكّم النبي . صلى الله عليه وسلم . بظاهر اللفظ وأنه معصوم الدم وأن هذا القاتل سيُسأل يوم القيامة، ثم إنَّ التكفير له شروط منها أن يكون فاعل الكفر أو قائل الكفر مُختاراً، فإن كان غير مُختار فلا حُكم لقوله ولا لفعله كقول الله تبارك وتعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦] والآية لا فرق فيها بين القول والفعل، ثم إنَّ النبي . صلى الله عليه وسلم . حدَّثنا عن رجل كان مُسرفاً على نفسه وأمر أهله إذا مات أن يحرقوه و يذروه في اليم وقال إن قدر الله عليه

لِيُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، ففَعَلَ أَهْلُهُ ذَلِكَ، فَجَمَعَهُ مَنْ يَقُولُ لِلشَّيْءِ كُنْ فَيَكُونُ فَهُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَسَأَلَهُ: لِمَا فَعَلْتَ هَذَا؟ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ خَوْفًا مِنَ اللَّهِ مَعَ أَنَّ التَّعْدِي عَلَى رَبِّكَ كَلِمَةٌ كُفْرٌ لَا شَكَّ فِيهَا، لَكِنْ نَظَرًا لِكُونِهِ لَمْ يَتَصَوَّرْ وَلَمْ يَمْلِكْ نَفْسَهُ إِلَّا أَنْ يُعَبِّرَ بِهَذَا التَّعْبِيرِ جَعَلَهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خَطَأً مَعْفُوءًا عَنْهُ، وَذَلِكَ لِعَدَمِ الْقَصْدِ، وَمِنْ شُرُوطِ الْكُفْرِ أَنْ لَا يَكُونَ الْإِنْسَانُ مُتَأَوِّلًا تَأَوِّلًا لَهُ وَجْهٌ خَاصَّةً مِنْ شُرُوطِ الْكُفْرِ فِي مَا يَكُونُ تَكْفِيرُهُ حِينَ يَكُونُ كُفْرًا أَنْ لَا يَكُونَ الْإِنْسَانُ مُتَأَوِّلًا تَأَوِّلًا يُعَذَّرُ بِهِ فَإِنْ كَانَ مُتَأَوِّلًا تَأَوِّلًا يُعَذَّرُ بِهِ فَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أَنَّ الْمُجْتَهِدَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِذَا بَذَلَ جُهِدَهُ وَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ وَالْخَطَأُ مَغْفُورٌ لَكِنْ يَجِبُ عَلَيْهِ إِذَا بَانَ لَهُ الْخَطَأُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْحَقِّ، وَحِينَئِذٍ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يُكْفِّرَ مَنْ لَمْ يَدُلَّ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ عَلَى كُفْرِهِ فَإِنْ فَعَلَ عَادَ إِلَيْهِ لِأَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَخْبَرَ أَنَّ مَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ أَوْ قَالَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ وَلَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ رَجَعَ إِلَى الْقَائِلِ، فَالْمَسْأَلَةُ خَطِيرَةٌ جِدًّا، فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: إِذَا فَعَلَ أَحَدٌ فِعَالًا نَشَكَّ هَلْ هُوَ يَكْفُرُ بِهِ أَوْ لَا يَكْفُرُ وَهُوَ مُسْلِمٌ فَالْأَصْلُ عَدَمُ الْكُفْرِ وَلَا يَجُوزُ أَنْ تُقَدِّمَ عَلَى تَكْفِيرِهِ مَعَ الشَّكِّ، وَرُبَّمَا تَكُونُ هَذِهِ هِيَ نُقْطَةُ التَّحَوُّلِ، فَإِنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَحْكُمُ عَلَى شَيْءٍ بِأَنَّهُ كُفْرٌ ثُمَّ يُكْفِّرُ مَنْ قَامَ بِهِ مَعَ أَنَّهُ عِنْدَ التَّأَمُّلِ لَيْسَ بِكُفْرٍ أَوْ عِنْدَ التَّأَمُّلِ لَا يَكُونُ فَاعِلُهُ كَافِرًا أَوْ قَائِلُهُ كَافِرًا إِمَّا لِغَلَبَةِ وَإِمَّا لِجَهْلِ وَإِمَّا لِنِسْيَانٍ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، الْجَوَابُ وَاضِحٌ الْآنَ.

ثم سألوه: مَا حُكْمُ مَا يُنْسَبُ إِلَيْكُمْ - حَفَظَكُمُ اللَّهُ - مِنْ تَأْيِيدِ الْجَمَاعَاتِ الْمُسَلَّحَةِ الْخَارِجَةِ عَلَى الْحُكُومَةِ الْجَزَائِرِيَّةِ وَأَنْتُمْ مَعَهُمْ إِلَّا أَنْكُمْ عَاجِزُونَ عَلَى التَّصْرِيحِ بِذَلِكَ لِأَسْبَابٍ أَمْنِيَّةٍ وَسِيَاسِيَّةٍ؟

الشيخ: "هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ نَوَلِّبَ أَحَدًا عَلَى الْحُكُومَةِ لِأَنَّ هَذَا تَحْصُلُ بِهِ فِتْنَةٌ كَبِيرَةٌ إِذْ أَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَرِيدُونَ أَنْ يَقَابِلُوا الْحُكُومَةَ لَيْسَ عِنْدَهُمُ الْقُدْرَةُ مَا يُمَكِّنُ أَنْ يَغْلِبُوا الْحُكُومَةَ بِهِ فَلَا يَبْقَى إِلَّا الْقَتْلُ وَإِرَاقَةُ الدِّمَاءِ وَالْفِتْنَةُ كَمَا هُوَ الْوَاقِعُ، وَمَا أَكْثَرَ الَّذِي يُنْسَبُ إِلَيْنَا هُنَا فِي السَّعُودِيَّةِ أَوْ خَارِجِ السَّعُودِيَّةِ وَلَيْسَ لَهُ أَصْلٌ عِنْدَنَا، وَالْحَامِلُ لِذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّ النَّاسَ لَهُمْ أَهْوَاءٌ فَإِذَا هَوَّوْا شَيْئًا نَسَبُوهُ إِلَى عَالِمٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكُونَ لَهُ قَبُولٌ وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ خَطِيرَةٌ، وَلَيْسَ الْكَذِبُ عَلَيَّ أَوْ عَلَى غَيْرِي مِنَ الْعُلَمَاءِ بِغَرِيبٍ إِذَا كَانَ الْكَذِبُ وَقَعَ

على الله عز وجل، قال الله تعالى ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ﴾ [الزمر: ٣٢] فأرجوا من إخواننا في الجزائر وغير الجزائر إذا سمعوا عنا شيئاً تذكروهم أفادتهم أن يتصلوا بنا ويستفهم فرئنا نُسب إلينا ما لم نقله.

ثم سألوهم: بارك الله فيكم، تتردد كلمة الطواغيت على السنة كثير من الشباب يصفون بها حكامهم، فما رأيكم في ذلك؟

الشيخ: رأيي في ذلك أن هذا غلط، لأن كلمة طاغوت عند العامة كلمة كبيرة تهتز لها الجبال، فإذا قالوا هذا طاغوت معناه أنه لا يتيم الإيمان إلا بالكفر به ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنَ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [البقرة: ٢٥٦]، ثم إن كلمة الطاغوت مشتقة من الطغيان، والطغيان قد يكون عاماً وقد يكون خاصاً بمعنى أنه قد يكون الإنسان طغيانه في مسألة ما وهو في أخرى معتدل غير طاغي فوصف الإنسان بالطاغوتية المطلقة غلط وبهتان والواجب التفصيل فيما يقتضي التفصيل، صحيح أن زعماء الكفر الموجودين الآن يمكن أن نسميهم طواغيت لكن رجل مسلم يصلي ويحج ويصوم ويتصدق أخطأ في مسألة ما نقول إنه طاغوت على الإطلاق؟ لا نستطيع هذا، فالله عز وجل يقول في كتابه العزيز ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٨] والحق مقبول من أي أحد جاء به... وفي ليلة من الليالي جاءه شخص بصفة فقير فأخذ من الطعام فأمسكه أبو هريرة وأطلقه ولما غدا على رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال له فأطلقته فقال: ﴿إِنَّهُ كَذَبَكَ وَسِيعُودٌ﴾، يقول أبو هريرة - رضي الله عنه - : فعلمت أنه سيعود لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - وسيعود، فارتقبه تلك الليلة الثانية وجاء وأخذ من الطعام وأمسكه أبو هريرة فقال: إنه ذو عيال وذو حاجة فأطلقه أبو هريرة، وفي الصباح أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال ما فعل البارحة، فقال إنه زعم أنه ذو حاجة وذو عيال فأطلقته فقال "إنه كَذَبَكَ وسيعود"، في الليلة الثالثة عاد، وأصر أبو هريرة أن يرفعه إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال له: ألا أدلك على آية إذا قرأتها لم يزل عليك من الله حافظ ولا يقربك الشيطان حتى تصبح، فقال: بلى، قال: آية الكرسي ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ

الْقِيَوْمُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ» [البقرة: ٢٥٥]

فلما أصبح أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فأخبره بما قال، قال: "صدقك وهو كذوب"، فقبل النبي - صلى الله عليه وسلم - الحق وأقر وهو من الشيطان، المُشْرِكُونَ إذا فعلوا فاحشة قالوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرْنَا بِهَا، فَاحْتَجُّوا بِأَمْرِنَ، أَنَّهُمْ وَجَدُوا عَلَيْهَا آبَاءَهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ أَمَرَنَا بِهَا فقال الله تعالى ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ [الأعراف: ٢٨] فنفى هذا لأنه باطل وسكت عن قولهم وجدنا عليه آبائنا لأنه حق، فهذا أولاً جاء الحق من قبل الشيطان فقبل ومن قبل المُشْرِكِينَ فقبل، واستمع إلى الثالث، جاء خبرٌ من اليهود إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا مُحمد إنَّ نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَى إصْبَعٍ وَذَكَرَ بَقِيَةَ الْحَدِيثِ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - تصديقاً لِقَوْلِ الْخَبَرِ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٨] فهنا أقر النبي - صلى الله عليه وسلم - قول اليهودي لأنه حق، فالْمُهِّمُ أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْنَا الرُّجُوعَ إِلَى الْحَقِّ مِنْ أَيْ مَصْدَرٍ كَانَ وَأَنْ نَرُدَّ الْبَاطِلَ مِنْ أَيْ مَصْدَرٍ كَانَ، نعم.

ثم سأله: بارك الله فيكم، تَنطَلِقُ بعضُ الجماعات في مُحارَبَةِ أَنْظِمَتِهَا مِنْ قَاعِدَةٍ تَقُولُ: إِنَّ مُحَارَبَةَ الدُّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَوْلَى مِنْ مُحَارَبَةِ الدُّوَلِ الْكَافِرَةِ كَفَرًا أَصْلِيًّا لِأَنَّ الدُّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةَ مُرْتَدَةٌ وَالْمُرْتَدُّ مُقَدَّمٌ فِي الْمُحَارَبَةِ عَلَى الْكَافِرِ، فما مدى صِحَّةِ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ؟

الشيخ: هذه القاعدة هي قاعدة الخوارج الذين يقتلون المسلمين ويدعون الكافرين، وهي باطلة، والواجب أن نَلْتَمِسَ الْعُذْرَ لِكُلِّ مَنْ أَخْطَأَ.

هذه نصيحة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان رئيس المجلس القضاء الأعلى سابقاً الصريحة أصحاب التفجيرات الآثمة في الجزائر الجريحة من خلال سؤال وجه لفضيلته في دروسه الحرم المكي.

"السائل يقول: سماحة الشيخ هل من نصيحة لأهل الجزائر، وما يحدث في هذه الأيام من عمليات انتحارية ذهب بسببها كثير من الأنفس البريئة المعصومة؟

الجواب:

نسأل الله أن يهديهم، وأن يجمع كلمتهم على الحق، ويوفقهم للاجتماع على خيرهم، وأن يوفقهم للسمع والطاعة لإصلاح دولة الجزائر، لتقوم بأمر الله - جل وعلا - وأمر رسوله - صلى الله عليه وسلم - كان عليهم أن يتشاوروا فيما بينهم، وأن يحققوا قول الله في ثنائه على المؤمنين: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨]؛ وما يختلفون فيه يرجعونه إلى كتاب الله: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠]، فيرد إلى كلام الله وكلام رسوله - صلى الله عليه وسلم -: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]؛ لا نجعل هذا العبث والجور والظلم وقتل الأنفس من نساء وشيوخ وأطفال وتدمير أموال؛ لأن هذا من إفساد الحرث والنسل نسأل الله العافية.

فنسأل الله أن يهديهم، وأن يحقق لهم اجتماع الكلمة، وتعظيم الشريعة، والتعاون في ما بينهم على البر والتقوى، وأن يفتأ هذه العقبة عن الأصالحين، وأن يهدي عامة الناس للرجوع إلى أهل العلم والتقوى والصلاح والفلاح، وأن يوفق العلماء أن يقوموا بحق العلم من البيان والنصح وجمع الكلمة والإرشاد إلى الخير. كما نسأله - جل وعلا - أن يرفع عن جميع بلاد المسلمين كل ذلة وبلية إنه مجيب الدعاء" (١).

(١) الخميس ١٩/٠٨/١٤٢٩ بعد صلاة المغرب ضمن دروس الحرم المكي.

• أنموذج الأمير السابق لجماعة الدعوة والقتال في الجزائر: حسن خطاب الجزائري:

دعا الزعيم السابق لـ "الجماعة السلفية للدعوة والقتال" حسن خطاب وأعضاء مؤسسون لهذا التنظيم علماء الدين إلى دعوة الإسلاميين المسلحين الذين ما زالوا يقاتلون، إلى التوبة.

وقال: "نحن مجموعة من الدعاة السلفيين والقادة العسكريين السابقين للجماعة السلفية للدعوة والجهاد ناشد علماء الدين التحرك في مصلحة الأمة ليشاركوا في هذه المبادرة السلمية والحضارية النابعة من قناعاتنا الدينية المخرج الوحيد للمأساة التي مر بها بلدنا. وأضاف أن "مبادراتنا تهدف إلى حقن دماء المسلمين في الجزائر وتعزيز المصالحة الوطنية".

ودعا خطاب الذي بثت الإذاعة العامة نداءه ونشرته وكالة الأنباء الجزائرية الرسمية، علماء الدين إلى دعم هذه المبادرة من وجهة النظر الدينية. وبين موقعي النداء إلى جانب خطاب، هاشمي سحنوني أحد مؤسسي الجبهة الإسلامية للإنقاذ (وقد حلتها السلطة الجزائرية) الحركة المتهممة بالوقوف وراء أعمال العنف التي اندلعت في الجزائر بعد تعليق العملية الانتخابية في ١٩٩٢، وربيعة شريف سعيد العضو المؤسس للجماعة السلفية للدعوة والقتال.

كما وقعه ماضي عبد الرحمن المعروف باسم أبو هاجر الداعية وأحد مؤسسي الجماعة الإسلامية المسلحة وخطاب مراد أحد مؤسسي «الجماعة السلفية للدعوة والقتال» وابن مسعود عبد القادر أحد القادة السابقين للجماعة نفسها وكان خطاب دعا في ٢٠٠٩م الإسلاميين المسلحين إلى تسليم أسلحتهم والاستفادة من ميثاق المصالحة الوطنية الذي يعرض عفوا عن الإسلاميين المسلحين الذي يريدون تسليم أنفسهم، وفق بعض الشروط وحسن خطاب الذي استسلم للسلطات في نهاية ٢٠٠٧م أبعد من الجماعة السلفية للدعوة والقتال التي أعلنت في ايلول/سبتمبر ٢٠٠٦م ولاءها لتنظيم القاعدة الذي يقوده أسامة بن لادن وأطلقت على نفسها اسم تنظيم القاعدة في المغرب الإسلامي.

هذا وقد تكررت اعترافات بعض التائبين والمتراجعين عن التكفير وما يلزم عليه من قتل وتدمير يدعون أنه جهاد بقولهم: "كنت أعتبر كل من لا يؤمن بفكرنا مرتدًا، لكنني اكتشفت أننا عصابة تدعي الجهاد في سبيل الإسلام".

• نموذج من ليبيا:

قال القيادي السابق في "الجماعة الإسلامية المقاتلة" الليبية نعمان بن عثمان في رسالته التي أصدرها في ذكرى هجمات ١١ أيلول (سبتمبر) ٢٠٠١م^(١)، إن «العنف المسلح قد وصل إلى نهايته».

وحذر بن عثمان (أبو محمد الليبي) الذي شارك في الجهاد الأفغاني وكان على علاقة صداقة مع بن لادن في السودان وأفغانستان، من أن عمليات «القاعدة» لا تخدم الإسلام بل تسيء إليه أمام الشعوب الغربية وتسيء إلى المسلمين أنفسهم في العالم العربي والإسلامي.

وشدد بن عثمان في رسالته إلى بن لادن على التأكيد أنه يقوم بهذا التحرك «في سبيل الله وحباً برسوله وخدمة للبشرية وسلامتها». وقال: «أكتب إليك بصفتي رفيقاً سابقاً في السلاح. حاربنا معاً وواجهنا الموت معاً. قاتلنا تحت راية الإسلام دفاعاً عن إخواننا المسلمين في أفغانستان واستجابة لطلبهم المساعدة... أنني أفتخر إلى يومنا هذا بمشاركتي في الجهاد ضد الغزو السوفييتي والحكومة الشيوعية في كابول وحمل السلاح في وجهها. لقد كنّا على حق... لكن الوضع قد تغير. بعد انجاز مهمتنا، أصبحنا نقمة على الشعب الذي من أجله عبرنا الحدود الباكستانية - الأفغانية. طلب منا الأفغان، بمن فيهم الملا عمر (زعيم «طالبان») وأنصاره، حماية بلدهم وشعبهم. بدلاً من ذلك، أردت (أي بن لادن) اتخاذ أرضهم منصّة لشن هجمات ضد أميركا وإسرائيل والغرب والأنظمة العربية. هل جلب هذا أدنى فائدة للشعب الأفغاني؟».

(١) وأصدر نعمان بن عثمان الليبي رسالته من خلال مركز "كوليام" الذي انضم إليه أخيراً، وهو مؤسسة بحثية تسعى إلى التصدي لانتشار "الأفكار المتشددة" في صفوف الشبان المسلمين، خصوصاً في الدول الغربية. ويدير المركز ناشطان سابقان في «حزب التحرير» هما ماجد نواز ومحمد حسين اللذان يُعتبران وجهين بارزين في الساحة الإعلامية الذي كان له دور كبير في الجهود التي أدت إلى إعلان جماعته السابقة - «الجماعة المقاتلة» - تراجعها عن استخدام السلاح وسيلة لتغيير الأنظمة العام الماضي، البريطانية لمشاركتها في النقاشات الخاصة بجهود التصدي للتشدد في صفوف الجاليات المسلمة في الغرب.

وسأنقل بعض كلام الدال على المقصود، مع التحفظ على بعض ما يذكر!

واتهم الليبي زعيم «القاعدة» بأنه خالف تعليمات الملا عمر في قضية هجمات ١١ أيلول (سبتمبر). لما قال: «إنك لم تدخر جهداً في تجاوز الملا عمر والضرب بتعليماته عرض الحائط، وقررت تجاهل أوامره بوقف استفزاز الولايات المتحدة الأميركية لما قد يترتب على ذلك من عواقب وخيمة على أفغانستان. كيف يمكن التوفيق بين قولكم بأنكم تجاهدون لإقامة ما تسمونه بالدولة الإسلامية وفي الوقت نفسه تتم معصية ولي الأمر في تلك الدولة والتي بايعها تنظيم القاعدة كولاية شرعية؟... تفتتتون على أهم خصائصها وهي صلاحية إعلان الحرب والسلام مما أدى إلى سقوط دولة طالبان؟ ألا تتذكر رأي الشيخ المرحوم أبو حفص الموريتاني^(١) والمؤيد لوجوب طاعة الملا عمر وعدم الاستمرار في شن العمليات العسكرية خارج أفغانستان، وأن المطلوب وقتها لم يكن الجهاد على الصعيد العالمي بل إعادة بناء أفغانستان وأن ذلك واجب على كل مسلم يقطن البلاد؟».

وتابع بن عثمان متوجّهاً إلى بن لادن: «كما أذكرك بأن أبو محمد الزيات، رئيس اللجنة الأمنية لتنظيم القاعدة (والذي عُيّن رئيس اللجنة العسكرية عام ٢٠٠٠)، انضم إلى رأي الشيخ أبو حفص الموريتاني. فقد اعتبر أن هجمات ١١ أيلول غير شرعية حيث إنها لم تكن مرخصة من الملا عمر». وزاد أن السؤال الذي طرحه كثيرون هو: «بأي حق تجاهلت القاعدة أوامر الملا عمر؟»، مضيفاً أنه "حتى مع موافقة الملا عمر، كانت ستبقى هذه الهجمات (١١ أيلول) غير مقبولة إسلامياً".

ودكر ابن عثمان زعيم «القاعدة» بالوقت الذي قضاه عنده في بيته ومع أفراد عائلته في قندهار. وقال إنه لا يزال يذكر الدعوة التي وجهها بن لادن إليه لتناول وجبة الإفطار في بيتك الطيني الأقل من المتواضع في قندهار صيف العام ٢٠٠٠، وكذلك لا يمكنني أن أنسى مشهد أطفالك وهم يلعبون ويمرحون حفاة مثلهم مثل أي طفل أفغاني.

ودكره أيضاً بحوارات أجريت في قندهار قال إنه أكد فيها «فشل الحركة الجهادية». وأوضح: «تحدثت وقتها باسم الجماعة الإسلامية الليبية المقاتلة، وبحضور الدكتور (أيمن)

(١) أبو حفص الموريتاني هذا كان مسؤولاً بارزاً في «القاعدة» مختصاً بالأمر الشرعي، وقد عارض هجمات ١١ أيلول، وانتقل بعد ذلك إلى إيران ثم عاد إلى باكستان حيث قُتل بغارة جوية أمريكية.

الظواهري وشخصيات رئيسة أخرى»، مشيراً إلى أن النقاش تناول «ضرورة الوقف الفوري للعنف وتوقف القاعدة عن شن حربها خارج أفغانستان. طلبت منّي وقتها التعاون ومساعدتك على الاستفادة من الشبكة اللوجستية العالمية للجماعة الإسلامية الليبية المقاتلة لتعزيز «الجهاد ضد اليهود والصليبيين»، كما وصفت الحرب الجارية. لكنني رفضت ذلك الطلب من دون انتظار الرجوع إلى رأي الجماعة في المسألة. وعدت يومها بأنك في صدد تنفيذ عملية واحدة وأخيرة وأن ليس في الإمكان التراجع عنها. في صباح يوم ١١ أيلول ٢٠٠١، اكتشف العالم سلسلة الأحداث التي جلبتها أنت ومن وراءك في تنظيم القاعدة وعاش حقيقة عواقبها المفجعة. ماذا كان هدف هذه العملية ولأي غرض نُفذت؟ ماذا جلبت غير القتل الجماعي والاحتلال والدمار وكراهية المسلمين وإهانة الإسلام وتشديد القبضة على حياة المسلمين من جانب الأنظمة السلطوية التي تحكم بلاد العرب والمسلمين؟». وتابع: «ألحقت عملياتك الضرر بالملايين من المسلمين وغير المسلمين الأبرياء. فهل هذا حقاً مقصد شرعي من مقاصد الجهاد؟ وإلى متى سيستمر تنظيم القاعدة في الإساءة إلى الإسلام وإذلال المسلمين وتعطيل حياتهم ونشر الرعب على الصعيد العالمي؟».

وشدد على أن «المسلمين في جميع أنحاء العالم يرفضون الجهاد على فهم القاعدة ومنهجها، ويرفضون قيام دولة إسلامية على فهم أو منهج القاعدة، بخاصة بعدما تجلّت حقيقتها وطبيعتها في العراق. وأما في فلسطين، فإن أهلها ينظرون إلى تدخل تنظيم القاعدة في قضيتهم (بصفته) أمراً سلبياً له نتائج غير محمودة». وانتقد قيام بعض مؤيدي «القاعدة» بـ «تكفير حركة حماس». وقال «إن معظم المجتمعات المسلمة ترغب في تعزيز الديمقراطية وتسعى إلى تحقيق العدالة والسلام وتعزيز الحريات وحقوق الإنسان والتعايش السلمي مع كل شعوب العالم. عوض ذلك، حيثما كان هناك أمن وأمان، فإن تنظيم القاعدة يجلب الخوف والفوضى».

وشدد على أن «أحداث ١١ أيلول - التي لا يمكن إلصاقها بالإسلام - تسببت في خسائر بشرية جسيمة كما خلّفت الحسرة والألم لآلاف من أسر الأبرياء. ونتيجة لذلك، فهي نحن نرى اليوم في مدينة نيويورك أن من يسعى إلى إقامة مسجد يُعبد فيه الله الواحد الأحد يُقارن بالنازيين. والآن بمناسبة الذكرى السنوية لهجمات أيلول يدعو قسيس أميركي إلى حرق القرآن

الكريم على سبيل الانتقام». وسرد وقائع كثيرة تؤكد أن تصرفات «القاعدة» جلبت المصائب والمضايقات للشعوب والجاليات المسلمة في أكثر من بلد. وقال: «في المملكة العربية السعودية وباكستان واليمن والجزائر والصومال وغيرها من البلدان يسيطر الرعب على شعوب بأكملها بسبب شباب يقتلون ويهوبون باسم الإسلام ويسفكون الدماء بحجة الجهاد ونيلهم الشهادة. أهذا هو الطريق إلى الجنة؟ إنني أنصحك بالرجوع إلى الثقات من أهل العلم في خصوص هذه المسألة، فلا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً.

وقال إن من واجب بن لادن الآن «أن تمنع تنظيم القاعدة من أن ينزلق أكثر فأكثر نحو الغلو والتطرف والتكفير وسفك الدماء التي حرم الله إلا بالحق». وتابع: «إنني أنصحك بأن يعلن تنظيم القاعدة وفقاً للعمليات العسكرية من جانب واحد لمدة ٦ أشهر»، بهدف تحقيق ثلاثة مقاصد: الكف عن القتال من أجل مراجعة رؤية التنظيم والرد على أسئلة تتعلق بتحديد كيف يمكن أن يؤثر تعليق العمليات العسكرية للقاعدة في الإسلام والمسلمين، وهل سيضر بمصالحهم أم أنه سيسمح لهم بالتقدم نحو تحقيق السلام ومزيد من حرية الدعوة. أما المقصد الثاني فهو درس الرأي العام في أوساط المسلمين في أنحاء العالم لمعرفة حقيقة موقفهم من تنظيم القاعدة. وثالثاً، «الرجوع إلى علماء مثل الشيخ سلمان العودة - الذي رفض منهجكم وفهمكم للجهاد - وغيره من العلماء ممن تلقتهم الأمة بالقبول والأخذ بآرائهم وتوجيهاتهم». وقال "إنه يعتقد أن اعتماد هذه الإستراتيجية سيكون خطوة أولى في اتجاه إنهاء الاحتلال في أفغانستان وإحلال السلام والأمن في الكثير من البلاد العربية والإسلامية".

• وهذا الشيخ عبد الفتاح حمداش الجزائري^(١)

(١) وهو الشيخ عبدالفتاح حمداش بن عمر بن أحمد بن محمد زراوي، المشرف العام على موقع «ميراث السنة» بيانا للمسلمين يذكّرهم بإجماع أهل الدين وأبناء صحوة المساجد بأن «لا بد عليكم إعادة النظر في القضايا المتعلقة بفريضة الجهاد في بلاد المسلمين لإعلان هدنة صالحة للتفاوض». والشيخ عبدالفتاح عضو الرابطة العالمية لعلماء ودعاة الأمة الإسلامية والناطق باسم «أبناء صحوة المساجد» في الجزائر ، وكان وقّع قبل أيام إلى جانب مؤسس «الجماعة السلفية للدعوة والقتال» سابقاً حسان خطاب نداء يدعو المسلحين إلى وقف عملياتهم. وجاء دعوة عبد الفتاح في ١٢/١٠/٢٠١٠م.

ويشرح في الرسالة التي عنوانها: «أعطوا فرصة للهدنة والمصالحة»، مخاطباً أمراء الجماعات الإسلامية السلفية المسلحة باختلاف تنظيماتها وهيكلها على رأسها عبدالمالك درودكال، وأمراء الجماعة السلفية للدعوة والقتال، وأمراء تنظيم حماة الدعوة السلفية وأمراء وأعضاء مجلس الأعيان وأمراء الأجناد و السرايا «التيار الإسلامي كشريحة ثقيلة بوزنها تترقب معاملتكم من خلال ترقيات جديدة في ما يتعلق بالمصالحة الوطنية». قائلاً: «أريد أن أوضح لكم بعض النقاط الحاسمة في مسألة القتال الدائر في الجزائر...». ومن الحقائق التي ينطلق منها الشيخ، وهو أحد موقعي النداء الأخير الذي قاده حسان خطاب والموجه إلى «الأمة المحمدية في عامة الأقطار والديار الإسلامية» من أجل دعم المصالحة..، إن «معارضة العلماء لقتالكم الدائر في الجزائر له دوافعه الدينية وأسبابه المختلفة والتي تندرج تحت ذرائع شتى لها اعتبارات كثيرة ومختلفة ومتشعبة». ويلفت إلى أن «قتال المسلم للمسلم بلا فائدة وما انجرّ عليه من المفاسد والفتن التي زعزعت أمتنا المسلمة». «لقد تواطأت أقوال العلماء في وجوب التصالح بين المسلمين في الجزائر المسلمة»، معشر الأمراء التفكير جيداً في ما يعود في العاجل والأجل على الأمة الإسلامية بعامّة والأمة الجزائرية بخاصّة». ويشدد على المسلحين: «لا بد أن تتقوا في العلماء العاملين حق الثقة لأنهم هم سادة المسلمين ورجال قضاياهم، فيجب أن تُحسنوا الظن فيهم وتفوّضوا دعاة الحق وأنصار الإسلام للتحديث في قضيتكم بحق وعدل لا بد علينا جميعاً أن نتعاون على الحق والخير والصالح والإصلاح وسوف ترون، بإذن الله تعالى، ثمار هذه الهدنة تتجسد في بداية مشوار جديد نشارك في إنجاحه جميعاً». «أسكتوا صوت السلاح جزاكم الله خيراً، وأعطوا فرصة للسلام والمودعة في بلاد الإسلام، الجزائر، وأعقدوا هدنة شرعية تدرسون فيها مع غيركم من العلماء و الدعاة المصلحين مصير الإسلام في الجزائر وما يعود عليكم وعلى غيركم من عباد الله بالخير والنفع في العاجل والأجل «أوقفوا نشاطاتكم المسلحة لإعلان هدنة صالحة للتفاوض، ثم ترجعون إلى أهاليكم ومساجدكم وتزاولون نشاطاتكم الدعوية والحقوقية والاجتماعية والسياسية نضع حداً لهذا الاقتتال الداخلي ونوجّه طاقاتنا كلها لخدمة الإسلام وإنقاذ مجتمعنا دعوياً وأخلاقياً واجتماعياً وسياسياً». وينقل عن «أبناء صحوة المساجد» أنهم يدعون إلى «هدنة شرعية ترفعون فيها الراية السلمية علانية لمدة ستة أشهر أو على الأقل ثلاثة أشهر يأمن الناس

بعضهم بعضاً حتى يعلم الخاص والعام عبر وسائل الإعلام أمرها فنحقق من خلالها نتائج مرضية في هذه المفاوضات.

الفصل الرابع: أثر التكفير في الدعوة إلى العقيدة الصحيحة

لقد ظهر الأثر الواضح الأبرز في فشو ظاهرة التكفير بغير علم بين فئام من الناس: مسلمين وغير مسلمين، وهذا الأثر هو في الجهل وعدم العلم، مما هو شعار ودثار كثير من المتهوكين في التكفير ظلماً وعدواناً.

وآثار هذا التكفير ظهر بارزاً في التنفير عن الدعوة إلى العقيدة الصحيحة وتشويهها ولهذا فإن الإمام البخاري رحمه الله كان موفقاً وفقياً لما ترجم في صحيحه باباً فقال: "باب العلم قبل القول والعمل" وترجم عليه بدليله وهو قوله تعالى من سورة محمد: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩].

والعلم المراد هاهنا هو علم الشريعة الموروث عن الله في كلامه القرآن، وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنته أوضح البيان، إن العلم لم يغيب تماماً عن الأمة، لكنها نالت غفلتها عنه بقدر ونصب، ومن ذلك ما نال شبابها، بل ومتعلميها، حيث ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أنه في آخر الزمان يفشو القلم، ويرفع ويقل العلم، كما رواه بعض أهل السنة، وهذا بدا يلحظ بوجه أو بآخر من خلال وجود التعليم المبني على رفع الأمية بالقراءة والكتابة، لكن جهل ذريع بالعلم الشرعي ولا سيما ما فرضه عليها فرضاً كفائياً.

ولذلك أسباب كثيرة ومتعددة، أهمها العزوف عن العلم والتعلم، ومجالسة العلماء والأخذ منهم، والصدور عنهم قبل أن يفقدوا بالموت، فإن ذهابهم ذهاب للعلم وفقد له كما صح في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم "إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً من صدور الناس،

ولكن يقبضه بقبض العلماء، فإذا ذهب العلماء واتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا" (١).

هذا والمضنون بشباب المسلمين . ولا سيما في أيام الفتن والمحن، أن يعتنوا بالعلم ويلتزموا أهله ويصدروا عنهم، ويردوا أمورهم ومشاكلهم إليه، فتتألم العصمة بهذا العلم عند الوقوع في براثن الفتن والجهل، فأهل العلم أبعد الناس عن الفتن، وأهل الجهل والطيشان أولغ الناس فيها فمقل ومستكثر.

ولهذا السبب أي بسبب خفاء العلم على بعض الناس حتى بعض المتعلمين خفيت معاني المفاهيم الشرعية ذات الدلالة الكبيرة، فأضحينا نلمس عدم الفرق بين أقسام الكفار من جهة العلاقة والمعاملة معهم، فلا يُفَرَّق بين الكافر الأصلي والكافر المرتد، ثم في الكافر الأصلي بين المحارب والمعاهد والذمي والمستأمن، وكذلك في الفرق بين الجهاد بنوعيه: جهاد الطلب وجهاد الدفع وبين قتال أهل البغي وتكفير الناس المعصومين وقتلهم.

إن اختلاط المفاهيم وتسمية الشيء بغير اسمه الشرعي من علامات الساعة، لأنه دلالة واضحة على الجهل الذريع بالشرعية الإسلامية، ودلالة على الهوى والإعجاب بالرأي، وتسويغ الباطل وتسفيه الحق.

ألم تسمي الربا: فوائد بنكية واستثمارات اقتصادية؟ وتسمي التدين إرهاباً؟، كما تسمي السفور تقدماً وحرية؟ ومنه سمي قتل المعصومين في دمائهم وأموالهم وأعراضهم جهاداً وفداءً في سبيل الله.

ولو أن هؤلاء وأمثالهم تلقوا العلم الشرعي الصحيح عن أهله، ووردوا على موارده المعبرة، وتفقهوا في دين الله لا لغيره، لكانت قلوبهم وعلومهم مدركة لهذه المعاني، ولكانت غير خافية عليهم، ولكن الواقع أن حال كثير من هؤلاء بين دواعي الهوى، وداعي الجهل بأنواعه، والله المستعان.

(١) رواه البخاري في صحيحه برقم (١٠٠)، ومسلم في صحيحه برقم (٢٦٧٣).

وأهل العلم في بلدنا والحمد لله لم يقصروا ولم يفتروا في بيان العلم لطلابيه وبذله للأغلبية، فهذه مجالس العلم معقودة في المساجد فضلاً عن المعاهد والجامعات، تقرر فيها أنواع العلوم والفنون التي يحتاجها طلبة العلم من تفسير وتجويد وفقه وحديث ونحو وصرف... وأهم ذلك نضج هذه البلاد وعلمائها بالعقيدة السلفية تعلماً وتعليماً، ودعوة وجهاداً، ونصحاً وإرشاداً.

ولكن التقصير من وسائل الإعلام في إذاعة هذه المجالس ونشرها من جهة ومن جهة المتعلمين وعامة الشباب بل ومدعي الثقافة من جهة أخرى في عدم سعيهم للتعلم ولطلب العلم، عزوفاً عنه، أو انشغالاً بغيره من أنواع الثقافات الصحفية، والقنوات الفضائية، والانترنت، أو إعجاباً بأنفسهم بما أوتوا من ذكاء لا زكاء فيه.

وعليه فلا يجوز نسبة التقصير إلى علماء الشريعة، بل التقصير في مجمله من غيرهم، لأن أهل العلم باذلون للعلم كل على قدره، وحسب جهده وسعة طاقته، أما الناحية الإعلامية، فإن صوت العلم الشرعي الصحيح صوت ضعيف من خلالها، والغالب على الإعلام القصور الواضح في نشر العلم والدعوة إليه والتنبيه عليه، بل اشتغل الإعلام كثيراً بسفاسف الأمور، أو باستفزازات تنال من العقيدة والشريعة، ويجب في ذلك كله وجود الرقابة الشرعية والعلمية لما تطرح إعلامياً من ذوي الخبرة والتخصص والتميز العلمي والشرعي، أعان الله على ذلك وعلى كل خير وجانبنا وإخواننا السوء وكل شر، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

أضحى التلاعب بالألقاب والمسميات والمصطلحات العلمية والشرعية كثير في عصرنا هذا، فدرج عند الكثير تسمية بعض الأشياء والأفعال بغير أسمائها الصحيحة لغرض التدليس أو التلبيس أو التضليل أو تسويق الباطل، حتى أصبحت عند كثير منهم مجرد ترديد بدون فهم ولا تمحيص، فيسمون الربا عائداً، والجهاد إرهاباً، والنحت والتصوير بالفن التشكيلي، والمسكرات والمخدرات بالمشروبات الروحية ويسمون قتل النفس المعصومة بغير حق أو تخويف جهاداً، وغيرها من الأسماء الأخرى الدخيلة السائدة في المجتمع الإسلامي.

أنواع الكفار وكيفية تعامل المسلم معهم من حيث دمائهم:

الكفار (ستة أنواع):

أ. الكافر المرتد وهو في الأصل مسلم لكنه ارتد عن دينه، مثل (الساحر، من يسب الرسول صلى الله عليه وسلم، التارك لدينه، من يصدق الكاهن... الخ

الحكم: يستتاب ثلاثاً فإن تاب وإلا قتل.

يحق للولي تنفيذ أمر الله على من ولي عليه بشروط ثلاثة:

١. إذا كان عالماً.

٢. له ولاية (مثال الوالد، مالك العبد والجارية، الولد، الوالي المسلم أو ندابه).

٣. إذا أمن الفتنة (أي أن لا يكون في مجتمع فوضوي أو يترتب عليه مفسدة أعظم).

ب. الكافر الأصلي (وهو على خمسة أقسام):

١. الذمي ممن يدفعون الجزية عن يد وهم صاغرون لا يحل قتله لمجرد أنه دفع الجزية مثل (اليهود والنصارى وكذا المجوس وغيرهم من الكفار إذا رأى ولي الأمر مصلحة أخذ الجزية منهم) أما إذا قتل أحدهم مسلم أو أفشى لعدو أمر مسلم أو فعل ما يوجب قتله فيقتل حداً (قصاص)(١).

٢. الكافر المعاهد وهو من أعطاه المسلمون عهداً كأصحاب الحصانة الدبلوماسية من السفراء والملاحق والقناصل وأمثالهم وأصحاب عقود العمل القادمين لبلداننا بالفيزا بأنواعها (دمه وماله حرام) كما قال صلى الله عليه وسلم: "من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة"(٢).

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه البخاري.

٣ . الكافر المستأمن وهو الذي خرج من بلاده خائفاً على نفسه أو ماله ولجأ إلى المسلمين، وهذا لا يحل دمه ولا ماله أمثال (اللاجئين السياسيين أو اللاجئين الاقتصادي: الذي خاف على ماله وشركائه من التأثيم أو الشيوعية) والأصل فيها قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ﴾ [التوبة: ٦].

وفي العُرف عند العرب (الدخيل والجوار) كأن يقولوا دخل فلان بجوار فلان (أي في حماه). وجاء الإسلام بإتمام مكارم الأخلاق فأقرها وحث عليها.

قال صلى الله عليه وسلم: "أجرنا من أجرني يا أم هانئ". وإذا اعتدى مسلم على معاهد أم مستأمن يجوز قتله تعزيراً. والعكس بالنسبة لفعل الكافر يقتل قصاصاً.

٤ . الكافر الذي لم يقاتل المسلمين كالشيخ الكبير والمرأة والراهب في صومعته والمزارع في مزرعته فيما تواتر عنه إذا بعث به وغيرهم فلا يحل قتلهم لأنهم لم يحملوا سلاحاً ولم يقاتلونا)، قال صلى الله عليه وسلم: "لا تقتلوا وليداً ولا امرأة ولا شيخاً كبيراً ولا راهباً". والله عز وجل يقول: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ ♦ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الممتحنة: ٨، ٩].

٥ . الكافر المحارب هو من حمل سلاحاً وحارب المسلمين وغزى بلادهم أو اعتدى عليهم وليس له عقد ولا عهد ولا ذمة ولا أمان، وهذا يُقتل... كان صلى الله عليه وسلم يعرض على الكفار قبل القتال:

الإسلام.. أو الجزية.. أو القتال.

قال صلى الله عليه وسلم: "إذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة" (١).

(١) صحيح سنن النسائي = للألباني برقم (٤٤١٧).

والشريعة السمحاء الإسلام لم يأت لسفك الدماء، وقتل الناس، إلا من حادَّ الله ورسوله أو قتل العباد واستضعفهم أو وقف في طريق الإسلام أن يبلغ الآفاق أو ينفع العباد، أو ظلم وطغى وبغى فالإسلام عظم الدماء ولا سيما دماء المسلمين حيث زادها تعظيماً وتشريفاً وتأكيداً

وعليه فإن البلايا التي رزئنا بها في هذه الأزمان ثقافة العمليات الانتحارية، والتي تُسمى في بعض الأوساط بالعمليات الاستشهادية وهي بلا شك تنطوي على كبيرتين وقبيحتين:

١- قتل النفس بهذا الانتحار، والله عز وجل نهانا عن ذلك بالنهي الصريح في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩] وفي نهى النبي صلى الله عليه وسلم في قوله: "من قتل نفسه بحديدة فهو يتردَّى بها في نار جهنم" (١).

٢. وينطوي أيضاً على تقصد قتل الغير وإحذاره، فإن كان هذا الغير مؤمناً موحداً فإن قتله ظماً وعدواً أعظم الذنوب بعد الشرك والكفر بالله، كما توعدَّ سبحانه عليه بأنواع الوعيد . حيث واحد منها يصيرها كبيرة، فكيف باجتماعها ذلك في قوله سبحانه من سورة النساء: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

إن هذا المنحى الوخيم والمرتع الخطير ديناً ودنياً، مع ما يشتمل عليه من الكذب والغش والتدوير... الخ فما يجمعها في كبائر من الذنوب متتابعة. وفي هذه الأيام نلاحظ هذا التحوُّل الخطير من منحى الفئة الضالة، الخارجية عن الجماعة باستهداف القيادات من أولي الأمر سواءً من الأمراء والمسؤولين أو من العلماء والناصحين دلالة على تأصل الشر في النفوس وعمق الحقد والكراهة، وإعمال منهج الخوارج في قتل أهل الإسلام وترك أهل الأدثان . كما رواه البخاري عن ابن عمر في الخوارج . ويدل على مرحلة متقدمة من خطة عمل الخوارج، كما ويبشر بالإفلاس، وحالة التأسّي التي رحل إليها هؤلاء، وعلى الجهل المركب الذي يرتعون فيه.

(١) رواه البخاري في صحيحه برقم (٥٧٧٨)، ومسلم في صحيحه برقم (١٠٩).

كفانا الله والمسلمين وأولي الأمر والعلماء شرهم ورد كيدهم في نحورهم وإلى الله المشتكى.

فهرس المراجع

القرآن الكريم

. جامع البيان عن تأويل آي القرآن لمحمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر ط دار الفكر بيروت ١٤٠٥ هـ

. تفسير القرآن العظيم لإسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء ط دار الفكر بيروت ١٤٠١ هـ
. الجامع لأحكام القرآن لحمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي أبو عبد الله ط دار الشعب القاهرة.

. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير لمحمد بن علي الشوكاني ط دار الفكر بيروت.

. معالم التنزيل لحسين بن مسعود الفراء البغوي أبو محمد ط دار المعرفة بيروت.

. تفسير البيضاوي لبيضاوي ط دار الفكر بيروت.

. تفسير الجلالين لجلال الدين محمد بن أحمد المحلي وجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي ط ١ دار الحديث - القاهرة.

. الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لعلي بن أحمد الواحدي ط ١ دار القلم، الدار الشامية دمشق، بيروت ١٤١٥ هـ.

. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني لعماد الألويسي أبو الفضل ط دار إحياء التراث العربي - بيروت.

. زاد المسير في علم التفسير لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ٣ المكتب الإسلامي - بيروت ١٤٠٤ هـ

. تفسير القرآن لعبد الرزاق بن همام الصنعان ط ١ مكتبة الرشد - الرياض، ١٤١٠ هـ تحقيق : د. مصطفى مسلم محمد

. تفسير مجاهد لمجاهد بن جبر المخزومي التابعي أبو الحجاج ط المنشورات العلمية - بيروت تحقيق: عبدالرحمن الطاهر محمد السورتى

. التبيان في تفسير غريب القرآن لشهاب الدين أحمد بن محمد الهائم المصري ط ١ دار الصحابة للتراث بطنطا - القاهرة، ١٩٩٢ م. تحقيق : د. فتحي أنور الدابولي.

. معاني القرآن الكريم للنحاس ط ١ جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ١٤٠٩ هـ تحقيق : محمد علي

الصابوني.

. البرهان في علوم القرآن لمحمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله ط دار المعرفة - بيروت، ١٣٩١ هـ تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم.

. الإتقان في علوم القرآن لعبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي ط ١ دار الفكر لبنان، ١٤١٦ هـ.

. مناهل العرفان في علوم القرآن لمحمد عبد العظيم الزرقاني ط ١ دار الفكر - بيروت، ١٩٩٦ م تحقيق : مكتب البحوث والدراسات.

. الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد القاسم بن سلام البغدادي.

. الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم لعلي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد ط ١ دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٦ هـ تحقيق: د. عبد الغفار سليمان.

. الناسخ والمنسوخ لأحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحاس أبو جعفر ط ١ مكتبة الفلاح الكويت ١٤٠٨ هـ.

. موطأ الإمام مالك لمالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي ط دار إحياء التراث العربي - مصر تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي

. الجامع الصحيح المختصر لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي ط ٣ دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، ١٤٠٧ - ١٩٨٧ تحقيق : د. مصطفى ديب البغا.

. صحيح مسلم لمسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ط دار إحياء التراث العربي - بيروت تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي.

. سنن أبي داود لسليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي ط دار الفكر تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

. الجامع الصحيح سنن الترمذي لمحمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي ط دار إحياء التراث العربي - بيروت تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون.

. المجتبى من السنن لأحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي ط ٢ مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة

. سنن ابن ماجه لمحمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني ط دار الفكر - بيروت تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي.

. مسند الإمام أحمد بن حنبل لأحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني ط مؤسسة قرطبة - القاهرة

. سنن الدارمي المؤلف : عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي ط ١ دار الكتاب العربي - بيروت، ١٤٠٧ م. تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي.

- صحيح ابن خزيمة لمحمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري ط المكتب الإسلامي - بيروت، ١٣٩٠ - ١٩٧٠ تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ط ٢ مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤١٤ - ١٩٩٣ تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
- المستدرک علی الصحیحین لمحمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري ط ١ دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١١ - ١٩٩٠ تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
- الأدب المفرد لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي ط ٣ دار البشائر الإسلامية - بيروت، ١٤٠٩ - ١٩٨٩ تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- مسند الشافعي لمحمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي ط دار الكتب العلمية - بيروت.
- سنن الدارقطني لعلي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي ط دار المعرفة - بيروت، ١٣٨٦ - ١٩٦٦ تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني.
- مسند أبي داود الطيالسي لسليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي ط دار المعرفة - بيروت.
- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه لأحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكتاني ط ٢ دار العربية بيروت، ١٤٠٣ هـ تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي.
- مسند أبي يعلى لأحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي ط ١ دار المأمون للتراث - دمشق، ١٤٠٤ - ١٩٨٤ تحقيق: حسين سليم أسد.
- مسند البزار لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار ط مؤسسة العلوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم - بيروت، المدينة ١٤٠٩ هـ.
- سنن سعيد بن منصور لسعيد بن منصور ط ١ دار الصميعي، الرياض ١٤١٤ هـ تحقيق د. سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد.
- مصنف عبد الرزاق لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ط ٢ المكتب الإسلامي - بيروت، ١٤٠٣ تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.
- المصنف في الأحاديث والآثار لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي ط ١ مكتبة الرشد - الرياض، ١٤٠٩ تحقيق: كمال يوسف الحوت.
- شعب الإيمان لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ط ١ دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٠ تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول.
- سنن البيهقي الكبرى لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي ط مكتبة دار الباز - مكة المكرمة، ١٤١٤ - ١٩٩٤ تحقيق: محمد عبد القادر عطا.

- . سنن النسائي الكبرى لأحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي ط ١ دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١١ - ١٩٩١ تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن
- . شرح معاني الآثار لأحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة أبو جعفر الطحاوي ط ١ دار الكتب العلمية - بيروت، ١٣٩٩ تحقيق: محمد زهري النجار
- . حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ط ٤ دار الكتاب العربي - بيروت، ١٤٠٥.
- . مسند إسحاق بن راهويه لإسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي ط ١ مكتبة الإيمان - المدينة المنورة، ١٤١٢ - ١٩٩١ تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي.
- . مسند الحميدي لعبد الله بن الزبير أبو بكر الحميدي ط دار الكتب العلمية، مكتبة المتنبى - بيروت، القاهرة تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي
- . مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ط دار الفكر، بيروت - ١٤١٢ هـ
- . تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني المدينة المنورة، ١٣٨٤ - ١٩٦٤ تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني
- . إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل لمحمد ناصر الدين الألباني ط ٢ المكتب الإسلامي - بيروت، ١٤٠٥ - ١٩٨٥
- . صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته لمحمد ناصر الدين الألباني ط المكتب الإسلامي
- . مشكاة المصابيح لمحمد بن عبد الله الخطيب التبريزي ط ٣ المكتب الإسلامي - بيروت، ١٤٠٥ - ١٩٨٥ تحقيق: تحقيق محمد ناصر الدين الألباني
- . صحيح الترغيب والترهيب لمحمد ناصر الدين الألباني ط ٥ مكتبة المعارف - الرياض
- . ضعيف الترغيب والترهيب لمحمد ناصر الدين الألباني ط مكتبة المعارف - الرياض
- . السلسلة الصحيحة لمحمد ناصر الدين الألباني ط مكتبة المعارف - الرياض
- . السلسلة الضعيفة لمحمد ناصر الدين الألباني ط مكتبة المعارف - الرياض
- . ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم لمحمد ناصر الدين الألباني ط ٣ المكتب الإسلامي - بيروت، ١٤١٣ - ١٩٩٣
- . فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ط دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩.
- . عمدة القارئ شرح صحيح البخاري لبدر الدين محمود بن أحمد العيني ط دار إحياء التراث العربي بيروت.
- . شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي ط ٢ دار إحياء التراث العربي

— بيروت، ١٣٩٢

. الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لعبدالرحمن ابن أبي بكر أبو الفضل السيوطي ط دار ابن عفان الخبر، السعودية ١٤١٦. ١٩٩٦ / تحقيق: أبو إسحاق الحويني الأثري.

. عون المعبود شرح سنن أبي داود لمحمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب ط ٢ دار الكتب العلمية — بيروت، ١٤١٥

. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري ط وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧ تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري.

. حاشية ابن القيم على سنن أبي داود لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن القيم ط ٢ دار الكتب العلمية بيروت.

. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي لمحمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلا ط دار الكتب العلمية — بيروت.

. شرح السيوطي لسنن النسائي لعبدالرحمن ابن أبي بكر أبو الفضل السيوطي ط ٢ مكتب المطبوعات الإسلامية — حلب، ١٤٠٦ — ١٩٨٦ تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة

. حاشية السندي على النسائي لنور الدين بن عبد الهادي أبو الحسن السندي ط ٢ مكتب المطبوعات الإسلامية — حلب، ١٤٠٦ — ١٩٨٦ تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة

. شرح سنن ابن ماجه للسيوطي، عبد الغني، فخر الحسن الدهلوي ط قديمي كتب خانة — كراتشي. حاشية ابن القيم على سنن أبي داود لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن القيم ط ٢ دار الكتب العلمية بيروت.

. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي لمحمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلا ط دار الكتب العلمية — بيروت.

. شرح السيوطي لسنن النسائي لعبدالرحمن ابن أبي بكر أبو الفضل السيوطي ط ٢ مكتب المطبوعات الإسلامية — حلب، ١٤٠٦ — ١٩٨٦ تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة

. حاشية السندي على النسائي لنور الدين بن عبد الهادي أبو الحسن السندي ط ٢ مكتب المطبوعات الإسلامية — حلب، ١٤٠٦ — ١٩٨٦ تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة

. شرح سنن ابن ماجه للسيوطي، عبد الغني، فخر الحسن الدهلوي ط قديمي كتب خانة — كراتشي. فيض القدير شرح الجامع الصغير لعبد الرؤوف المناوي ط ١ المكتبة التجارية الكبرى — مصر، ١٣٥٦.

. أسماء الله الحسنى من القرآن الكريم والحديث الصحيح، د. زين محمد شحاته، دار خضر، بيروت

ط ١ ١٤١٨

- . اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية، الإمام ابن قيم الجوزية، دار الباز، ط ١ ١٤٠٤
- . الأسماء والصفات، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق عماد الدين أحمد حيدر، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٥ ط ١ ١٤٠٥
- . الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع، جلال الدين السيوطي، تحقيق مصطفى عاشور، مكتبة القرآن
- . التدمرية لشيخ الإسلام ابن تيمية تحقيق د. محمد بن عودة السعودي ط ١.
- . التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي، تحقيق أحمد حجازي السقا، دار الباز، ١٤٠٢
- . التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، الإمام أبو الحسين محمد بن أحمد الملطي
- . التوحيد، عبد المجيد الزنداني، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ١ ١٤٠٨
- . التوحيد الذي هو حق الله على العبيد لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب
- . التوحيد ومعرفة أسماء الله عز وجل على الاتفاق والتفرد، الإمام ابن منده، تحقيق د. علي الفقيهي، نشر الجامعة الإسلامية
- . الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لشيخ الإسلام ابن تيمية، تقديم علي السيد صبح المدني
- . الشرح والإبانة على أصول الديانة، الإمام عبيد الله محمد بن بطة العكبري، تحقيق د. رضا نعلسان، المكتبة الفيصلية
- . الشريعة، الإمام أبو بكر محمد بن الحسين الآجري، تحقيق الوليد بن محمد بن نبه سيف النصر، مؤسسة قرطبة، ط ١ ١٤١٧
- . الصارم المسلول على شاتم الرسول لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد
- . العبودية لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق خالد عبد اللطيف العلمي، دار الكتاب العربي، ط ١ ١٤٠٧
- . الفتوى الحموية لشيخ الإسلام ابن تيمية، تقديم محمد عبد الرزاق حمزة، مطبعة المدني
- . الفوائد للإمام ابن قيم الجوزية
- . القول المفيد في شرح كتاب التوحيد للشيخ محمد الصالح العثيمين
- . الكواشف الجليلة في شرح معاني العقيدة الواسطية للشيخ عبد العزيز السلمان
- . الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، تحقيق محمد سيد كيلاني، ١٣٨٧
- . النهاية في غريب الحديث لابن الأثير
- . الولاء والبراء في الإسلام، محمد بن سعيد القحطاني، تقديم عبد الرزاق عفيفي، دار طيبة، ط ٣ ١٤٠٩
- . تحقيق المجاز والحقيقة في صفات الله لشيخ الإسلام ابن تيمية، تقديم محمد عبد الرزاق حمزة، مطبعة المدني
- . توحيد الخالق، عبد المجيد الزنداني، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ١ ١٤٠٨

. حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، الإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق د. السيد الجميلي، دار الكتاب العربي،

ط ٣ ١٤٠٧

. دلائل التوحيد، محمد حمال الدين القاسمي، تقديم ومراجعة محمد حجازي، مكتبة الثقافة الدينية،

القاهرة، ط ١ ١٤٠٦

. زاد المعاد للإمام ابن قيم الجوزية

. شرح العقيدة الطحاوية للإمام ابن أبي العز

. شرح العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية

. شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والتعليل للإمام ابن قيم الجوزية

. عقيدة المؤمن، أبو بكر الجزائري، دار الكتب السلفية، القاهرة